بسم الله الرحمن الرحيم

سورة التوبة

مقدمة تفسير سورة التوبة

وأول هذه السورة الكريمة نزل على رسول اللـه صـلى اللـه عليـه وسلم لما رجع من غزوة تبوك وهم بالحـج ثـم ذكـر أن المشـركين يحضرون عامهم هذا الموسم على عادتهم في ذلك وأنهم يطوفون بالبيت عراة فكره مخالطتهم وبعث أبا بكر الصديق رضي الله عنه أميـرا علـى الحـج تلـك السـنة ليقيـم للنـاس مناسـكهم ويعلـم المشـركين أن لا يحجـوا بعـد عـامهم هـذا وأن ينـادي فـي النـاس براءة من الله ورسـوله فلمـا قفـل أتبعـه بعلـي بـن أبـي طـالب ليكون مبلغا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لكونه عصـبة لـه كما سيأتي بيانه. (ابن كثير ج 2 ص 332)

ومن مراجعة نصوص السورة مراجعـة موضـوعية ؛ ومراجعـة مـا جـاء فـي الروايـات المـأثورة عـن أسـباب النـزول وملابسـاته ؛ ومراجعة أحداث السيرة النبوية كذلك . . يتبين أن السورة بجملتها نزلت في العام التاسع من الهجرة . . ولكنها لم تنزل دفعة واحـدة . . ومع أننـا لا نملـك الجـزم بـالمواقيت الدقيقـة الـتي نزلـت فيهـا مقاطع السورة في خلال العام التاسع ، إلا أنه يمكن الترجيـح بأنهـا نزلت في ثلاث مراحل . . المرحلة الأولـى منهـا كـانت قبـل غـزوة تبوك في شهر رجب من هذا العـام . والمرحلـة الثانيـة كـانت فـي أثناء الاستعداد لهذه الغزوة ثم في ثناياها . والمرحلة الثالثـة كـانت بعد العودة منها. (الظلال)

(بـراءة مـن اللـه ورسـوله إلـى الـذين عاهـدتم مـن المشركين)[1]

فقوله تعالى: (براءة من الله ورسوله) أي هذه براءة؛ أي تبرؤ مـن الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين.

(فسيحوا في الأرض أربعة أشهر واعلموا أنكـم غيـر معجزي الله وأن الله مخزي الكافرين)[2]

(فسيحوا في الأرض أربعة أشهر) اختلف المفسـرون ههنـا اختلافـاً كثيراً فقال قائلون هذه الآية لذوي العهود المطلقة غير المؤقتـة أو من له عهد دون أربعة أشهر فيكمل له أربعة أشهر فأما من كان له

عهد مؤقت فأجله إلى مدته مهما كان لقوله تعالى: (فـأتموا إليهـم عهدهم إلى مدتهم) الآية ولما سيأتي في الحـديث ومـن كـان بينـه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فعهده إلى مـدته وهـذا أحسن الأقوال وأقواها وقد اختاره ابن جرير رحمه الله.
وقال أبو معشر المدني حدثنا محمد بن كعب القرظي وغيره قـالوا بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر أميرا علـى الموسـم سنة تسع وبعث علي بن أبي طالب بثلاثين آيـة أو أربعيـن آيـة مـن براءة فقرأها على الناس يؤجل المشركين أربعـة أشـهر يسـيحون في الأرض فقرأها عليهم يوم عرفة أجلهم عشرين مـن ذي الحجـة والمحرم وصفر وشهر ربيع الأول وعشـرا مـن ربيـع الآخـر وقرأهـا عليهم في منازلهم وقال لا يحجن بعد عامنا هذا مشرك ولايطـوفن بالبيت عريان. (تفسير ابن كثير ج 2 ص 332)

(وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكـبر أن الله بريء من المشركين ورسوله فإن تبتم فهـو خير لكم وإن توليتم فاعلموا أنكم غير معجـزي اللـه وبشر الذين كفروا بعذاب أليم)[3]

يقول تعالى: وإعلام من الله ورسـوله وتقـدم وإنـذار إلـى النـاس يوم الحج الأكبر وهو يوم النحر -الـذي هـو أفضـل أيـام المناسـك وأظهرها وأكبرها جميعاً- (أن الله برئ مـن المشـركين ورسـوله) أي برئ منهم أيضا ثم دعاهم إلى التوبة إليـه فقـال: (فـان تبتـم) أي مما أنتم فيه من الشرك والضلال (فهو خير لكـم وإن تـوليتم) أي استمررتم على ما أنتم عليه (فاعلموا أنكم غير معجزي اللـه) بل هو قادر عليكم وأنتم في قبضة وتحت قهره ومشـيئته (وبشـر الذين كفروا بعـذاب أليـم) أي فـي الـدنيا بـالخزي والنكـال وفـي الآخرة بالمقامع والأغلال.
وعن أبي هريرة –رضي الله عنه- قال: بعثني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى ألا يحج بعد العام مشرك ولايطوف بالبيت عريان ويوم الحج الأكبر يوم النحر وإنما قيل الأكبر من أجل قول الناس الحج الأصغر فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام فلم يحج عام حجة الوداع الذي حـج فيـه رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم مشرك هذا لفظ البخاري في كتاب الجهاد.

(إلا الذين عاهدتم من المشـركين ثـم لـم ينقصـوكم شيئا ولم يظاهروا عليكم أحدا فأتموا إليهـم عهـدهم إلى مدتهم إن الله يحب المتقين)[4]

هذا استثناء من ضرب مدة التأجيل بأربعة أشهر لمن له عهد مطلق ليس بمؤقت فأجله أربعة أشهر يسيح في الأرض يذهب فيها لينجو بنفسه حيث شاء، إلا من له عهد فأجله إلى مدته المضروبة التي عوهد عليها، وقد تقدمت الأحاديث، ومن كان له عهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فعهده إلى مدته، وذلك بشرط أن لا ينقض المعاهد عهده، ولم يظاهر على المسلمين أحداً، أي يمالئ عليهم من سواهم، فهذا الذي يوفي له بذمته وعهده إلى مدته، ولهذا حرض تعالى على الوفاء بذلك فقال: (إن الله يحب المتقين) أي الموفين بعهدهم. (تفسير ابن كثير ج 2 ص 336)

(فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم إن الله غفور رحيم)[5]

اختلف المفسرون في المراد بالأشهر الحرم ههنا ماهي فذهب ابن جرير إلى أنها المذكورة في قوله تعالى منها أربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم، وفيه نظر.

والذي يظهر من حيث السياق ماذهب إليه ابن عباس في رواية العوفي عنه أن المراد بها أشهر التسيير الأربعة المنصوص عليها بقوله: (فسيحوا في الأرض أربعة أشهر).

ثم قال: (فإذا أنسلخ الأشهر الحرم) أي إذا انقضت الأشهر الأربعة -التي حرمنا عليكم فيها قتالهم وأجلناهم فيها- فحيثما وجدتموهم فاقتلوهم، لأن عود العهد على مذكور أولى من مقدر، ثم إن الأشهر الأربعة المحرمة سيأتي بيان حكمها في آية أخرى بعد في هذه السورة الكريمة.

وقوله: (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) أي من الأرض، وهذا عام، والمشهور تخصيصه بتحريم القتال في الحرم بقوله: (ولاتقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فاقتلوهم، وقوله: (وخذوهم) أي وأسروهم إن شئتم قتلاً، وإن شئتم أسراً.

وقوله: (واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد) أي لا تكتفوا بمجرد وجدانكم لهم، بل اقصدوهم بالحصار في معاقلهم وحصونهم والرصد في طرقهم ومسالكهم حتى تضيقوا عليهم الواسع، وتضطروهم إلى القتل أو الإسلام.

ولهذا قال: (فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم إن الله غفور رحيم)، ولهذا اعتمد الصديق -رضي الله عنه- في

قتال مانعي الزكاة على هذه الآية الكريمة وأمثالها حيث حرمت قتالهم بشرط هذه الأفعال وهي الدخول في الإسلام والقيام بإداء واجباته، ونبه بأعلاها على أدناها، فان أشرف أركان الإسلام بعد الشهادتين الصلاة، التي هي حق الله عز وجل، وبعدها أداء الزكاة التي هي نفع متعد إلى الفقراء والمحاويج، وهي أشرف الأفعال المتعلقة بالمخلوقين، ولهذا كثيرا ما يقرن الله بين الصلاة والزكاة، وقد جاء في الصحيحين (خ 25 م 22) عن ابن عمر -رضي الله عنهما- عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لاإله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة) الحديث.
وهذه الآية الكريمة هي آية السيف، التي قال فيها الضحاك بن مزاحم: إنها نسخت كل عهد بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين أحد من المشركين وكل عقد وكل مدة. (تفسير ابن كثير ج 2 ص 336)
وعن ابن عباس –رضي الله عنهما روايتان: الأولى أن العهود المؤقتة بين المشركين ورسول الله –صلى الله عليه وسلم- انتهت بنهاية أشهر التيسيير الأربعة، والأخرى أن هذه الآية نقضت كل عهد ومدة بين المشركين والنبي –صلى الله عليه وسلم- وأذبهبت الشرط الأول. (تفسير ابن كثير ج 2 ص 336)
وروى ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه: بعث النبي صلى الله عليه وسلم بأربعة أسياف: سيف في المشركين من العرب؛ قال الله تعالى: (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم). هكذا رواه مختصراً، وأظن أن السيف الثاني هو قتال أهل الكتاب لقوله تعالى: (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية يدوهم صاغرون)، والسيف الثالث قتال المنافقين في قوله تعالى: (يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين) الآية، والرابع قتال الباغين في قوله: (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله). (تفسير ابن كثير ج 2 ص 336)
مسألة: آية السيف.
مسألة: مراحل تشريع الجهاد.
قال ابن القيم رخمه الله: "فلما استقر رسول الله بالمدينة، وأيده الله بنصره بعباده المؤمنين الأنصار، وألف بين قلوبهم بعد العداوة والإحن التي كانت بينهم، فمنعته أنصار الله وكتيبة الإسلام من الأسود والأحمر، وبذلوا نفوسهم دونه، وقدموا محبته

على محبة لآباء والأبناء والأزواج، وكان أولى بهم من أنفسهم، رمتهم العرب واليهود عن قوس واحدة، وشمروا لهم عن ساق العداوة والمحاربة، وصاحوا بهم من كل جانب، والله سبحانه يأمرهم بالصبر والعفو والصفح حتى قويت الشوكة واشتد الجناح، فأذن لهم حينئذ في القتال، ولم يفرضه عليهم، فقال تعالى: (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير الحج) [39]، وقد قالت طائفة إن هذا الإذن كان بمكة، والسورة مكية، وهذا غلط لوجوه:
أحدها: أن الله لم يأذن بمكة لهم في القتال، ولا كان لهم شوكة يتمكنون بها من القتال بمكة.
الثاني: أن سياق الآية يدل على أن الإذن بعد الهجرة وإخراجهم من ديارهم، فإنه قال: (الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله) [الحج 40]، وهؤلاء هم المهاجرون.
الثالث: قوله تعالى: (هذان خصمان اختصموا في ربهم) [الحج 19] نزلت في الذين تبارزوا يوم بدر من الفريقين.
الرابع: أنه قد خاطبهم في آخرها بقوله: (يا أيها الذين آمنوا) والخطاب بذلك كله مدني، فأما الخطاب (يا أيها الناس فمشترك).
الخامس: أنه أمر فيها بالجهاد الذي يعم الجهاد باليد وغيره، ولا ريب أن الأمر بالجهاد المطلق إنما كان بعد الهجرة، فأما جهاد الحجة فأمر به في مكة بقوله: (فلا تطع الكافرين وجاهدهم به) أي بالقرآن (جهادا كبيراً) [الفرقان 150]. فهذه سورة مكية والجهاد فيها هو التبليغ وجهاد الحجة، وأما الجهاد المأمور به في سورة الحج فيدخل فيه الجهاد بالسيف.
السادس: أن الحاكم روى في مستدركه من حديث الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لما خرج رسول الله من مكة قال أبو بكر: (أخرجوا نبيهم إنا لله وإنا إليه راجعون ليهلكن)، فأنزل الله عز وجل (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا) [الحج 39]، وهي أول آية نزلت في القتال. وإسناده على شرط الصحيحين. وسياق السورة يدل على أن فيها المكي والمدني، فإن قصة إلقاء الشيطان في أمنية الرسول مكية والله أعلم.
فصل: ثم فرض عليهم القتال بعد ذلك لمن قاتلهم دون من لم يقاتلهم، فقال: (وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم) [البقرة 190]، ثم فرض عليهم قتال المشركين كافة، وكان محرماً ثم مأذوناً به، ثم مأموراً به لمن بدأهم بالقتال، ثم مأموراً به لجميع المشركين. (زاد المعاد ج 2 ص 69، 70، 71)

تفسير ابن كثير ج: 1 ص: 154
"وقوله فاعفوا واصفحوا حتى يأتي اللـه بـأمره مثـل قـوله تعالى ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الـذين أشركوا أذى كثيرا الآية قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله فاعفوا واصفحوا حتى يأتي اللـه بـأمره والسـدي وقوله فاعفوا واصفحوا حـتى يـأتي اللـه بـأمره نسـخ ذلـك قوله فاقتلوا المشركين حيث وجـدتموهم وقـوله قـاتلوا الـذين لا يؤمنـون بـالله ولا بـاليوم الآخـر إلـى قـوله وهـم صاغرون فنسخ هذا عفوه عن المشركين وكذا قال أبو العالية والربيع بن أنس وقتادة والسدي إنها منسوخة بآية السيف ويرشد إلى ذلك أيضا قوله تعالى حتى يأتي الله بـأمره وقـال ابـن أبي حاتم أخبرنا أبي أخبرنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عـن الزهـري أخبرني عروة بن الزبير أن أسامة بن زيد أخبره قال كان رسـول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يعفون عن المشـركين وأهـل الكتاب كما أمرهم الله ويصبرون على الأذى قـال اللـه فـاعفوا واصفحوا حـتى يـأتي اللـه بـأمره إن اللـه علـى كـل شـيء قـدير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأول من العفو مـا أمـره الله به حتى أذن الله فيهـم بالقتـل فقتـل اللـه بـه مـن قتـل مـن صناديد قريش وهذا إسناده صحيح ولم أره في شيء مـن الكتـب الستة ولكن له أصل في الصحيحين عن أسامة بن زيد"
وذكر ابن كثير -رحمه الله- في تفسير قـوله تعـالى: (قـل للـذين آمنـوا يغفـروا للـذين لا يرجـون أيـام اللـه) [الجاثيـة 15]: "أي ليصفحوا عنهم ويتحملوا الأذى منهم وكان هذا في ابتداء الإسـلام أمروا أن يصبروا على أذى المشركين وأهل الكتـاب ليكـون ذلـك كالتأليف لهم ثم لما أصروا على العناد شرع الله للمؤمنين الجلاد والجهاد هكذا روي عن ابن عباس رضي الله عنه وقتادة" (تفسير ابن كثير ج 4 ص 150)

(وإن أحـد مـن المشـركين اسـتجارك فـأجره حـتى يسمع كلام الله ثم أبلغـه مـأمنه ذلـك بـأنهم قـوم لا يعلمون)[6]

يقـول تعـالى لنـبيه صـلوات اللـه وسـلامه عليـه: (وإن أحـد مـن المشركين) الذين أمرتك بقتالهم وأحللت لـك اسـتباحة نفوسـهم وأموالهم (استجارك) أي استأمنك فأجبه إلى طلبته، حتى (يسـمع كلام الله) أي القرآن، تقرؤه عليه، وتذكر له شيئاً من أمر الـدين، تقيم به عليه حجة الله، (ثم أبلغـه مـأمنه) أي وهـو آمـن مسـتمر الأمان حتى يرجـع إلـى بلاده وداره ومـأمنه، (ذلـك بـأنهم قـوم لا

يعلمـون) أي إنمـا شـرعنا أمـان مثـل هـؤلاء ليعلمـوا ديـن اللـه، وتنتشر دعوة الله في عباده.
ومن هذا كان رسول الله -صلى الله عليه وسـلم- يعطـي الأمـان لمن جاءه مسترشداً أو في رسالة كما جاء يوم الحديبية، جماعـة من الرسل من قريش، منهم عروة بن مسعود ومكرز بن حفـص وسهيل بن عمرو وغيرهم واحداً بعد واحد، يـترددون فـي القضـية بينه وبين المشركين، فرأوا مـن إعظـام المسـلمين رسـول اللـه -صلى الله عليه وسلم- ما بهرهم، وما لم يشاهدوه عند ملـك ولا قيصر، فرجعوا إلى قومهم، وأخبروهم بذلك، وكـان ذلـك وأمثـاله من أكبر أسباب هداية أكثرهم.
ولهذا أيضا لما قـدم رسـول مسـيلمة الكـذاب علـى رسـول اللـه -صلى الله عليه وسلم- قال له: (أتشهد أن مسيلمة رسول الله)، قال: نعم، فقـال رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم: (لـولا أن الرسل لا تقتل لضربت عنقك)، وقد قيض اللـه لـه ضـرب العنـق في إمارة ابن مسعود على الكوفة، وكان يقـال لـه ابـن النواحـة، ظهر عنه زمان ابن مسعود أنه يشهد لمسيلمة بالرسالة، فأرسل إليه ابن مسعود، فقال له: إنك الآن لست فـي رسـالة، وأمـر بـه فضربت عنقه ،لا رحمه الله ولعنه.
والغرض أن من قدم من دار الحـرب إلـى دار الإسـلام -فـي إداء رسالة أو تجارة أو طلـب صـلح أو مهادنـة أو حمـل جزيـة أو نحـو ذلك من الأسباب- وطلب من الإمام أو نائبه أمانـاً، أعطـى أمانـاً، مادام متردداً في دار الإسـلام، وحـتى يرجـع إلـى مـأمنه ووطنـه. لكن قال العلماء لا يجوز أن يمكـن مـن الإقامـة فـي دار الإسـلام سنة، ويجوز أن يمكن مـن إقامـة أربعـة أشـهر، وفيمـا بيـن ذلـك -فيما زاد على أربعة أشهر ونقص عـن سـنة- قـولان عـن الإمـام الشافعي وغيره من العلماء رحمهم الله. (تفسـير ابـن كـثير ج 2 ص 338)

(كيف يكون للمشركين عهد عند اللـه وعنـد رسـوله إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما اسـتقاموا لكم فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين)[7]

يبين تعالى حكمته في البراءة من المشركين ونظرته إياهم أربعة أشهر ثم بعد ذلك السيف المرهف أينما ثقفوا فقال تعالى: (كيف يكـون للمشـركين عهـد) أي أمـان ويـتركون فيمـا هـم فيـه وهـم مشركون بالله كافرون به وبرسوله.

(إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام) يعني يوم الحديبية كما قال تعالى: (هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام والهدى معكوفا أن يبلغ محله)[الفتح 25]
(فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم) أي مهما تمسكوا بما عاقدتموهم عليه، وعاهدتموهم من ترك الحرب بينكم وبينهم عشر سنين، (فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين).
وقد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك والمسلمون، استمر العقد والهدنة مع أهل مكة من ذي القعدة في سنة ست إلى أن نقضت قريش العهد، ومالؤوا حلفاءهم وهم بنو بكر علي بني خزاعة أحلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقتلوهم معهم في الحرم أيضاً، فعند ذلك غزاهم -رسول الله صلى الله عليه وسلم- في رمضان سنة ثمان، ففتح الله عليه البلد الحرام، ومكنه من نواصيهم، ولله الحمد والمنة.
فأطلق من سلم منهم بعد القهر والغلبة عليهم، فسموا الطلقاء، وكانوا قريباً من ألفين، ومن استمر على مفره، وفر من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بعث إليه بالأمان والتسيير في الأرض أربعة أشهر، يذهب حيث شاء، ومنهم صفوان ابن أمية وعكرمة بن أبي جهل وغيرهما، ثم هداهم الله بعد إلى الإسلام التام والله المحمود على جميع ما يقدره ويفعله. (تفسير ابن كثير ج 2 ص 338)

(كيف وإن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلا ولا ذمة يرضونكم بأفواههم وتأبى قلوبهم وأكثرهم فاسقون) [8]

يقول تعالى: محرضاً للمؤمنين على معاداتهم والتبري منهم، ومبيناً، أنهم لا يستحقون أن يكون لهم عهد لشركهم بالله تعالى وكفرهم برسول الله صلى الله عليه وسلم، ولأنهم لو ظهروا على المسلمين وأديلوا عليهم لم يبقوا ولم يذروا، ولا راقبوا فيهم إلاً ولا ذمة.
قال ابن عباس: الإل القرابة والذمة والعهد.
كما قال تميم بن مقبل:
أفسد الناس خلوف خلفوا قطعوا الإل وأعراق الرحم
وقال حسان بن ثابت رضي الله عنه:
وجدناهم كاذباً إلهم وذو الإل والعهد لا يكذب
(تفسير ابن كثير ج 2 ص 339)

(اشتروا بآيات الله ثمنا قليلا فصدوا عن سبيله إنهم ساء ما كانوا يعملون. لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة وأولئك هم المعتدون.
فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين ونفصل الآيات لقوم يعلمون)[9-11]

يقول تعالى: ذماً للمشركين وحثاً للمؤمنين على قتالهم (اشتروا بآيات الله ثمناً قليلاً) يعني أنهم اعتاضوا عن اتباع آيات الله بما التهوا به من أمور الدنيا الخسيسة، فصدوا عن سبيله أي منعوا المؤمنين من اتباع الحق (إنهم ساء ماكانوا يعملون).

(لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة) تقدم تفسيره، وكذا الآية التي بعدها (فان تابوا وأقاموا الصلاة) إلى آخرها تقدمت.

وروى الحافظ أبو بكر البزاز عن أنس بن مالك رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من فارق الدنيا على الإخلاص لله وعبادته لا يشرك به وأقام الصلاة وآتى الزكاة فارقها والله عنه راض وهو دين الله الذي جاءت به الرسل وبلغوه عن ربهم قبل هرج الأحاديث واختلاف الأهواء وتصديق ذلك في كتاب الله فان تابوا يقول فان خلعوا الأوثان وعبادتها وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم وقال في آية أخرى فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فاخوانكم في الدين) ثم قال البزار آخر الحديث عندي والله أعلم فارقها وهو عنه راض وباقيه عندي من كلام الربيع بن أنس. (تفسير ابن كثير ج 2 ص 339)

(وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون)[12]

يقول تعالى: وإن نكث هؤلاء المشركون الذين عاهدتموهم على مدة معينة (أيمانهم) أي عهودهم ومواثيقهم (وطعنوا في دينكم) أي عابوه وانتقصوه.

ومن ههنا أخذ قتل من سب الرسول صلوات الله وسلامه عليه، أو من طعن في دين الإسلام، أو ذكره بنقص، ولهذا قال: (فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لاإيمان لهم لعلهم ينتهون) أي يرجعون عما هم فيه من الكفر والعناد والضلال. وقد قال قتادة وغيره: أئمة الكفر كأبي جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف وعدد رجالاً، والصحيح أن الآية عامة وإن كان سبب نزولها مشركي قريش فهي عامة لهم ولغيرهم والله أعلم.

وعن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أنه كان في عهد أبي بكر -رضي الله عنه- إلى الناس -حين وجههم إلى الشام- قال: إنكم ستجدون قوماً مجوفة رؤوسهم، فاضربوا معاقد الشيطان منهم بالسيوف، فو الله لأن أقتل رجلاً منهم أحب إلي من أن أقتل سبعين من غيرهم، وذلك بأن الله يقول: (فقاتلوا أئمة الكفر) رواه ابن أبي حاتم. (تفسير ابن كثير ج 2 ص 339، 340)

(ألا تقاتلون قوما نكثوا أيمانهم وهموا بإخراج الرسول وهم بدؤوكم أول مرة أتخشونهم فالله أحق أن تخشوه إن كنتم مؤمنين،
قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين، ويذهب غيظ قلوبهم ويتوب الله على من يشاء والله عليم حكيم) [13-15]

وهذا أيضا تهييج وتحضيض وإغراء على قتال المشركين الناكثين بأيمانهم الذين هموا باخراج الرسول من مكة كما قال تعالى وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو ليقتلوك أو يخرجوك ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين وقال تعالى يخرجون الرسول وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم الآية وقال تعالى وإن كادوا ليستفزونك من الأرض ليخرجوك منها الآية وقوله وهم بدءوكم أول مرة قيل المراد بذلك يوم بدر حين خرجوا لنصر غيرهم فلما نجت وعلموا بذلك استمروا على وجههم طلبا للقتال بغيا وتكبرا كما تقدم بسط ذلك وقيل المراد نقضهم العهد وقتالهم مع حلفائهم بني بكر لخزاعة أحلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سار إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح وكان ما كان ولله الحمد والمنة وقوله أتخشونهم فالله أحق أن تخشوه إن كنتم مؤمنين يقول تعالى لا تخشوهم واخشون فانا أهل أن يخشى العباد من سطوتي وعقوبتي فبيدي الأمر وماشئت كان ومالم أشأ لم يكن ثم قال تعالى عزيمة على المؤمنين وبيانا لحكمته فيما شرع لهم من الجهاد مع قدرته على إهلاك الأعداء بأمر من عنده قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين وهذا عام في المؤمنين كلهم وقال مجاهد عن عكرمة والسدي في هذه الآية ويشف صدور قوم مؤمنين يعني خزاعة وأعاد الضمير في قوله ويذهب غيظ قلوبهم عليهم أيضا

.....
ويتوب الله على من يشاء أي من عباده والله عليم أي بما يصلح عباده حكيم في أفعاله وأقواله الكونية والشرعية فيفعل ما يشاء ويحكم ما يريد وهو العادل الحاكم الذي لا يجور أبدا ولايضيع مثقال ذرة من خير وشر بل يجازي عليه في الدنيا والآخرة) (تفسير ابن كثير ج 2 ص 340)

(أم حسبتم أن تتركوا ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة والله خبير بما تعملون)[16]

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 341

"يقول تعالى أم حسبتم أيها المؤمنون أن نتركم مهملين لا نختبركم بأمور يظهر فيها أهل العزم الصادق من الكاذب ولهذا قال: (ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ولم يتخذوا من دون الله ولارسوله ولا المؤمنين وليجة) أي بطانة ودخيلة، بل هم في الظاهر والباطن على النصح لله ولرسوله فاكتفى بأحد القسمين كما قال الشاعر

وما أدري إذا يممت أرضا ثم أريد الخير أيهما يليني

وقد قال الله تعالى في الآية الأخرى: (ألم أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين) وقال تعالى: (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة)..الآية، وقال تعالى: (ماكان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه)..الآية.

والحاصل أنه تعالى لما شرع لعباده الجهاد بين أن له فيه حكمة، وهو اختبار عبيده من يطيعه ممن يعصيه، وهو تعالى العالم بما كان وما يكون ومالم يكن لو كان كيف كان يكون، فيعلم الشيء قبل كونه ومع كونه على ماهو عليه لا إله إلا هو ولا رب سواه ولا راد لما قدره وأمضاه"

(ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر أولئك حبطت أعمالهم وفي النار هم خالدون،

إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين) [17، 18]

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 341

"يقول تعالى ما ينبغي للمشركين بـالله أن يعمـروا مسـاجد اللـه التي بنيت على اسمه وحده لا شريك له .....
وقال تعالى: (وما لهم ألا يعذبهم الله وهم يصـدون عـن المسـجد الحرام وما كانوا أولياءه إن أولياؤه إلا المتقـون ولكـن أكـثرهم لا يعلمون)، ولهذا قال تعالى: (إنما يعمر مساجد الله من آمن بـالله واليوم الآخر)، فشهد تعالى بالإيمـان لعمـار المسـاجد، كمـا قـال الإمام أحمد ..... عن أبي سعيد الخدري أن رسـول اللـه -صـلى الله عليه وسلم- قال: "إذا رأيتم الرجل يعتـاد المسـجد فاشـهدوا له بالإيمان. قال تعالى: (إنما يعمـر مسـاجد اللـه مـن آمـن بـالله واليوم الآخر)".
(أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمـن آمـن بـالله واليـوم الآخـر وجاهـد فـي سـبيل اللـه لا يستوون عند اللـه واللـه لا يهـدي القـوم الظـالمين، الـذين آمنـوا وهـاجروا وجاهـدوا فـي سـبيل اللـه بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله وأولئك هـم الفائزون، يبشرهم ربهم برحمة منه ورضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم، خالدين فيها أبداً إن اللـه عنـده أجر عظيم) [19- 22]
تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 342
"عن ابن عبـاس ...قـال: إن المشـركين قـالوا عمـارة بيـت اللـه وقيام على السقاية خير ممن آمن وجاهد، وكانوا يفخرون بالحرم ويستكبرون به من أجل أنهم أهله وعماره، فذكر الله اسـتكبارهم وإعراضهم، فقال لأهل الحرم م ن المشـركين: (قـد كـانت آيـاتي تتلى عليكم فكنتم علـى أعقـابكم تنكصـون) ثـم (مسـتكبرين بـه سامراً تهجرون) يعني أنهم كـانوا يسـتكبرون بـالحرم، قـال: (بـه سامراً) كانوا يسـمرون بـه ويهجـرون القـرآن والنـبي صـلى اللـه عليه وسلم، فخير الله الإيمان والجهاد مع النبي صـلى اللـه عليـه وسلم على عمارة المشركين البيت وقيامهم علـى السـقاية ولـم يكـن ينفعهـم عنـد اللـه مـع الشـرك بـه أن كـانوا يعمـرون بيتـه ويخدمونه ".
(يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم وإخوانكم أوليـاء إن استحبوا الكفر على الإيمـان ومـن يتـولهم منكـم فأولئك هم الظالمون، قل إن كـان آبـاؤكم وأبنـاؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموهـا

وتجـارة تخشـون كسـادها ومسـاكن ترضـونها أحـب إليكم من الله ورسوله وجهـاد فـي سـبيله فتربصـوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين) [23، 24].

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 343

الآيات 9\23 24 أمر تعالى بمباينة الكفار به وإن كانوا آباء أو أبنـاء ونهـى عـن مـوالاتهم إن اسـتحبوا أي اختـاروا الكفـر علـى الإيمان وتوعد على ذلك كقوله لاتجد قومـا يؤمنـون بـالله واليـوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كـانوا آبـائهم أو أبنـائهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجري من تحتهـا الأنهـار الآيـة وروي الحـافظ البيهقي من حديث عبد الله بن شوذب قال جعل أبـو أبـي عبيـدة بن الجراح ينعت له الآلهة يوم بدر وجعل أبو عبيدة يحيد عنه فلما أكثر الجراح قصده ابنه أبو عبيدة فقتله فأنزل الله فيه هذه الآيـة لاتجـد قومـا يؤمنـون بـالله واليـوم الآخـر يـوادون مـن حـاد اللـه ورسوله الآية ثم أمر تعالى رسوله أن يتوعد من آثر أهله وقرابته وعشيرته على الله ورسوله وجهاد في سبيله فقـال قـل إن كـان آبــاؤكم وأبنــاؤكم وإخــوانكم وأزواجكــم وعشــيرتكم وأمــوال اقترفتموها أي اكتسبتموها وحصلتموها وتجـارة تخشـون كسـادها ومساكن ترضونها أي تحبونها لطيبهـا وحسـنها أي إن كـانت هـذه الأشياء أحب اليكم من الله ورسوله وجهـاد فـي سـبيله فتربصـوا أي فانتظروا ماذا يحل بكم من عقابه ونكاله بكم ولهذا قال حـتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين وقال الإمام أحمـد 4336 حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابن لهيعة عن زهـرة بـن معبـد عن جده قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسـلم وهـو آخـذ بيد عمر بن الخطاب فقال والله يا رسـول اللـه لأنـت أحـب إلـي من كل شيء إلا من نفسي

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 344

فقال رسول الله صـلى اللـه عليـه وسـلم لا يـؤمن أحـدكم حـتى أكون أحب إليه من نفسه فقال عمر فأنت الآن واللـه أحـب إلـي من نفسي فقال رسول الله الآن يا عمر انفرد بـاخراجه البخـاري 6632 فرواه عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب عـن حيـوة بـن شريح عن أبي عقيل زهرة بن معبد أنه سمع جـده عبـد اللـه بـن هشام عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وقد ثبت في الصحيح خ 15 م 44 عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحـب إليـه مـن والـده وولـده والنـاس

أجمعين وروى الإمام أحمد وأبو داود 3462 واللفظ له من حديث أبي عبد الرحمن الخراساني عن عطاء الخراساني عن نـافع عـن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقـول إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم بأذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلالا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم وروى الإمام أحمد 284 أيضا عن يزيد بن هارون عن أبي جناب عن شـهر بـن حوشب أنه سمع عبد الله بن عمرو عـن رسـول اللـه صـلى اللـه عليه وسلم بنحو ذلك وهذا شاهد للذي قبله والله أعلم.

(لقد نصركم الله في مـواطن كـثيرة ويـوم حنيـن إذ أعجبتكـم كـثرتكم فلـم تغـن عنكـم شـيئا وضـاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين، ثـم أنـزل الله سـكينته علـى رسـوله وعلـى المـؤمنين وأنـزل جنودا لـم تروهـا وعـذب الـذين كفـروا وذلـك جـزاء الكافرين

ثم يتوب الله من بعد ذلك على من يشاء والله غفور رحيم)[25- 27]

وكانت تبوك آخر غزوة غزاها رسول اللـه وكـان جميـع مـا غـزا رسول الله بنفسه سبعا وعشرين غـزاة غـزوة ودان وهـي غـزوة الابواء ثم غزوة بواط من ناحية رضوي غزوة العشيرة مـن بطـن ينبع ثم غزوة بدر الأولى يطلب كرز بن جابر ثـم غـزوة بـدر الـتي قتل الله فيها صناديد قريش ثم غزوة بني سليم حيـن بلـغ الكـدر ثم غزوة السويق يطلب أبا سفيان بـن حـرب ثـم غـزوة غطفـان إلى نجد وهي غزوة ذي أمر ثم غزوة بحـران معـدن بالحجـاز ثـم غزوة أحد ثم غزوة حمراء الأسد ثم غزوة بني النضـير ثـم غـزوة ذات الرقاع من نخل ثم غزوة بدر الآخرة ثم غزوة ثم غزوة دومة الجندل ثم غزوة الخنـدق ثـم غـزوة بنـي قريظـة ثـم غـزوة بنـي لحيان من هذيل ثم غزوة ذي قرد ثم غـزوة بنـي المصـطلق مـن خزاعة ثم غزوة الحديبية لا يريد قتالا فصده المشركون ثم غـزوة خيبر ثم عمرة القضاء ثم غزوة الفتح ثـم غـزوة حنيـن ثـم غـزوة الطائف ثم غزوة تبوك قاتل فـي تسـع غـزوات منهـا بـدر وأحـد والخندق وقريظة وبني المصطلق وخيبر والفتح وحنيـن والطـائف وهذا الترتيب عن ابن إسحاق وخالفه ابن عقبة في بعضه

السرايا

وكانت بعوث رسول الله وسراياه ثمانية وثلاثين من بين بعث وسرية) (الاكتفاء ج 2 ص 296، 297)
تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 344
قال ابن جريج عن مجاهد في أول آية نزلت من براءة يذكر تعالى للمؤمنين فضله عليهم وإحسانه لديهم في نصره إياهم في مواطن كثيرة من غزواتهم مع رسوله وأن ذلك من عنده تعالى وبتأييده وتقديره لابعددهم ولابعددهم ونبههم على أن النصر من عنده سواء قل الجمع أو كثر فإن يوم حنين أعجبتهم كثرتهم ومع هذا ما أجدى ذلك عنهم شيئا فولوا مدبرين إلا قليلا منهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أنزل نصره وتأييده على رسوله وعلى المؤمنين الذين معه كما سنبينه إن شاء الله تعالى مفصلا ليعلمهم أن النصر من عنده تعالى وحده وبإمداده وإن قل الجمع فكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين وقد قال الإمام أحمد 1294 حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي سمعت يونس يحدث عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصحابة أربعة وخير السرايا أربع مئة وخير الجيوش أربعة آلاف ولن تغلب اثنا عشر ألفا من قلة وهكذا رواه أبو داود 2611 والترمذي 1555 ثم قال هذا حديث حسن غريب جدا لا يسنده جرير بن حازم وإنما روى عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقد رواه ابن ماجة 2827 والبيهقي سنن وغيره عن أكثم بن الجون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه والله أعلم وقد كانت وقعة حنين بعد فتح مكة في شوال سنة ثمان من الهجرة وذلك لما فرغ صلى الله عليه وسلم من فتح مكة وتهدمت أمورها وأسلم عامة أهلها وأطلقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغه أن هوازن جمعوا له ليقاتلوه وأن أميرهم مالك بن عوف النضري ومعه ثقيف بكمالها وبنو جشم وبنو سعد بن بكر وأوزاع من بني هلال وهم قليل وناس من بني عمرو بن عامر وعون بن عامر وقد أقبلوا ومعهم النساء والولدان والشاء والنعم وجاءوا بقضهم وقضيضهم فخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيشه الذي جاء معه للفتح وهو عشرة آلاف من المهاجرين والأنصار وقبائل العرب ومعه الذين أسلموا من أهل مكة وهم الطلقاء في ألفين فسار بهم إلى العدو فالتقوا بواد بين مكة والطائف يقال له حنين فكانت فيه الوقعة في أول النهار في غلس الصبح انحدروا في الوادي وقد كمنت هوازن فلما تواجهوا لم يشعر المسلمون إلا بهم قد ثاوروهم ورشقوا بالنبال وأصلتوا السيوف وحملوا حملة رجل واحد كما أمرهم

ملكهم فعند ذلك ولي المسلمون مدبرين كما قال الله عـز وجـل وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهـو راكـب يومئـذ بغلتـه الشهباء
تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 345
يسوقها إلى نحر العدو والعبـاس عمـه آخـذ بركابهـا الأيمـن وأبـو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب آخـذ بركابهـا الأيسـر يثقلانهـا لئلا تسرع السير وهو ينوه باسـمه عليـه الصـلاة والسـلام ويـدعو المسلمين إلى الرجعة ويقول إلي عباد الله إلـي أنـا رسـول اللـه ويقول في تلك الحال أنا النبي لاكذب ثم أنا ابن عبد المطلب وثبت معه من أصحابه قريب مـن مائـة ومنهـم مـن قـال ثمـانون فمنهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهمـا والعبـاس وعلـي والفضـل بن عباس وأبو سفيان بن الحارث وأيمن بن أم أيمن وأسامة بـن زيد وغيرهم رضي الله عنهم ثم أمر صلى الله عليـه وسـلم عمـه العبـاس وكـان جهيـر الصـوت أن ينـادي بـأعلا صـوته يـا أصـحاب الشجرة يعني شجرة بيعة الرضـوان الـتي بـايعه المسـلمون مـن المهاجرين والأنصار تحتها على أن لا يفروا عنه فجعل ينـادي بهـم يا أصحاب السمرة ويقول تارة يا أصحاب سـورة البقـرة فجعلـوا يقولون يالبيك يالبيك وانعطف الناس فتراجعوا إلـى رسـول اللـه صلى الله عليه وسلم حتى إن الرجل منهم إذا لم يطاوعه بعيـره على الرجوع لبس درعه ثم انحدر عنه وأرسله ورجع بنفسـه إلـى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اجتمعت شرذمة منهم ثـم رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم وأمرهـم عليـه السـلام أن يصدقوا الحملة وأخذ قبضة من التراب بعد مادعا ربه واستنصـره وقال اللهم أنجز لي ماوعدتني ثم رمى القوم بها فما بقي إنسان منهم إلا أصابه منها فـي عينيـه وفمـه مـا شـغله عـن القتـال ثـم انهزموا فاتبع المسلمون أقفاهم يقتلون ويأسرون وما تراجع بقية الناس إلا والأسرى مجدلة بين يدي رسول اللـه صـلى اللـه عليـه وآله وسلم وقال الإمام أحمد 5286 حدثنا عفان حدثنا حمـاد بـن سلمة أخبرنا يعلى بن عطاء عن عبد الله بن يسار عن أبي همـام عن أبي عبد الرحمن الفهري واسمه يزيد بـن أسـيد ويقـال يزيـد بن أنيس ويقال كرز قال كنت مـع رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسلم في غزوة حنين فسرنا في يـوم قـائظ شـديد الحـر فنزلنـا تحت ظلال الشـجر فلمـا زالـت الشـمس لبسـت لأمـتي وركبـت فرسي فانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فـي فسطاطة فقلت السلام عليك يا رسول الله وبركاته حان الـرواح فقال أجل فقال يابلال فثار من تحت شجرة كأن ظلها ظل طـائر فقال لبيك وسعديك وأنا فداؤك فقال أسـرج لـي فرسـي فـأخرج

سرجا دفتاه من ليف ليس فيهما أشر ولا بطر قال فأسرج فركب وركبنا فصافقناهم عشيتنا وليلتنا فتشامت الخيلان فولى المسلمون مدبرين كما قال الله تعالى ثم وليتم مدبرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياعباد الله أنا عبد الله ورسوله ثم قال يامعشر المهاجرين أنا عبد الله ورسوله قال ثم اقتحم عن فرسه فأخذ كفا من تراب فأخبرني الذي كان أدنى إليه مني أنه ضرب به وجوههم وقال شاهت الوجوه فهزمهم الله تعالى قال يعلى بن عطاء فحدثني أبناؤهم عن أبنائهم أنهم قالوا لم يبق أحد إلا امتلأت عيناه وفمه ترابا وسمعنا صلصلة بين السماء والأرض كأمرار الحديد على الكست الجديد وهكذا رواه الحافظ والبيهقي في دلائل النبوة 5141 من حديث أبي داودالطيالسي عن حماد بن سلمة به وقال محمد بن إسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه جابر بن عبد الله قال فخرج مالك بن عوف بمن معه إلى حنين فسبق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأعدوا وتهيئوا في مضايق الوادي وأحنائه وأقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه حتى انحط بهم الوادي في عماية الصبح فلما انحط الناس ثارت في وجوههم الخيل فشدت عليهم وانكفأ الناس منهزمين لا يقبل أحد على أحد وانحاز رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات اليمين يقول أيها الناس هلموا إلي أنا رسول الله أنا رسول الله أنا محمد بن عبد الله فلا شيء وركبت الإبل بعضها بعضا فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس قال ياعباس اصرخ يامعشر الأنصار يا أصحاب السمرة فأجابوه لبيك لبيك فجعل الرجل يذهب ليعطف بعيره فلا يقدر على ذلك فيقذف درعه في عنقه ويأخذ سيفه وقوسه ثم يؤم الصوت حتى اجتمع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم مائة فاستعرض الناس فاقتتلوا وكانت الدعوة أول ماكانت بالأنصار ثم جعلت آخرا بالخروج وكانوا صبراء ثم الحرب وأشرف رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركابه إلى مجتلد القوم فقال الآن حمي الوطيس قال فو الله ماراجعه الناس إلا والأسارى ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم ملقون فقتل الله منهم من قتل وانهزم منهم ماانهزم وأفاء الله على رسوله أموالهم وأبناءهم وفي الصحيحين خ 2864 م 1776 من حديث شعبة عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنهما أن رجلا قال له يا أبا عمارة

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 346

أفررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فقال لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر إن هوازن كانوا

قوما رماة فلما لقيناهم وحملنا عليهم انهزموا فأقبل الناس على الغنائم فاستقبلونا بالسهام فانهزم الناس فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو سفيان بن الحارث آخذ بلجام بغلته البيضاء وهو يقول أنا النبي لاكذب أنا ابن عبد المطلب قلت وهذا في غاية ما يكون من الشجاعة التامة أنه في مثل هذا اليوم في حومة الوغى وقد انكشف عنه جيشه وهو مع هذا على بغلة وليست سريعة الجري ولاتصلح لفر ولا لكر ولا هرب وهو مع هذا أيضا يركضها إلى وجوههم وينوه باسمه ليعرفه من صلوات الله وسلامه عليه دائما إلى يوم الدين وما هذا كله إلا ثقة بالله وتوكلا عليه وعلما منه بأنه سينصره ويتم ما أرسله به ويظهر دينه على سائر الأديان ولهذا قال تعالى ثم أنزل الله سكينته على رسوله أي طمأنينته وثباته على رسوله وعلى المؤمنين أي الذين معه وأنزل جنودا لم تروها وهم الملائكة كما قال الإمام أبو جعفر بن جرير حدثنا القاسم قال حدثني الحسن بن عرفة قال بن سليمان عن عوف هو ابن أبي جميلة الأعرابي قال سمعت عبد الرحمن مولى ابن برثن حدثني رجل كان مع المشركين يوم حنين قال لما التقينا نحن وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم حنين لم يقوموا لنا حلب شاة قال فلما كشفناهم جعلنا نسوقهم في آثارهم حتى انتهينا إلى صاحب البغلة البيضاء فإذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فتلقانا عنده رجال وعثمان حسان الوجوه فقالوا لنا شاهت الوجوه ارجعوا قال فانهزمنا وركبوا أكتافنا فكانت إياها وقال الحافظ أبو بكر البيهقي دلائل 5142 أنبأنا أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن أحمد بن بالوية حدثنا إسحاق بن الحسن الحربي حدثنا عفان بن مسلم حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الحارث بن حصيرة حدثنا القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال قال ابن مسعود رضي الله عنه كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فولى عنه الناس وبقيت معه في ثمانين رجلا من المهاجرين والأنصار قدمنا ولم نولهم الدبر وهم الذين أنزل الله عليهم السكينة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء يمضي قدما فحادت بغلته فمال عن السرج فقلت ارتفع رفعك الله قال ناولني كفا من التراب فناولته فضرب به وجوههم فامتلآت أعينهم ترابا قال أين المهاجرين والأنصار قلت هم هناك قال اهتف بهم فهتفت فجاءوا وسيوفهم بأيمانهم كأنها الشهب وولى المشركون أدبارهم ورواه الإمام أحمد في مسنده 1453 عن عفان به نحوه وقال الوليد بن مسلم حدثني عبد الله بن المبارك عن أبي بكر الهذلي عن

عكرمة مولى ابن عباس عن شيبة بن عثمان قال لما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين قد عري ذكرت أبي وعمي وقتل علي وحمزة إياهما فقلت اليوم أدرك ثأري منه قال فذهبت لأجيئه عن يمينه فإذا أنا بالعباس بن عبد المطلب قائما عليه درع بيضاء كأنها فضة يكشف عنها العجاج فقلت عمه ولن يخذله قال فجئته عن يساره فإذا أنا بأبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب فقلت ابن عمه ولن يخذله فجئته من خلفه فلم يبق إلا أن أسوره سورة بالسيف إذ رفع لي شواظ من نار بيني وبينه كأنه برق فخفت أن تمحشني فوضعت يدي على بصري ومشيت القهقري فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ياشيب يا شيب ادن مني اللهم أذهب عنه الشيطان قال فرفعت إليه بصري ولهو أحب إلي من سمعي وبصري فقال ياشيب قاتل الكفار رواه البيهقي دلائل 5145 من حديث الوليد فذكره ثم روى من حديث أيوب بن جابر عن صدقة بن سعيد بن مصعب بن شيبة عن أبيه قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين والله ما أخرجني إسلام ولا معرفة به ولكنني أبيت أن تظهر هوازن على قريش فقلت وأنا واقف معه يا رسول الله إني أرى خيلا بلقا فقال ياشيبة إنه لا يراها إلا كافر فضرب بيده على صدري ثم قال اللهم اهد شيبة ثم ضربها الثانية ثم اللهم اهد شيبة ثم ضربها الثالثة ثم قال اللهم اهد شيبة قال فو الله مارفع يده عن صدري في الثالثة حتى ما كان أحد من خلق الله أحب إلي منه وذكر تمام الحديث في التقاء الناس وانهزام المسلمين ونداء العباس واستنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى هزم الله المشركين قال محمد بن إسحاق حدثني أبي إسحاق بن يسار عمن حدثه عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال إنا لمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين والناس يقتتلون إذ نظرت إلى مثل البجاد الأسود يهوي من السماء حتى وقع بيننا وبين القوم فاذا نمل منثور قد ملأ الوادي فلم يكن إلا هزيمة القوم فماكنا نشك

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 347

أنها الملائكة وقال سعيد بن السائب بن يسار عن أبيه قال سمعت يزيد بن عامر السوائي وكان شهد حنينا مع المشركين ثم أسلم بعد فكنا نسأله عن الرعب الذي ألقى الله في قلوب المشركين يوم حنين فكان يأخذ الحصاة فيرمي بها في الطست فيطن فيقول كنا نجد في أجوافنا مثل هذا وقد تقدم له شاهد من حديث الفهري يزيد بن أسيد فالله أعلم وفي صحيح مسلم 523 عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق انبأنا معمر عن همام

قال هذا ماحدثنا أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نصرت بالرعب وأوتيت جوامع الكلم ولهذا قال تعالى ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنودا لن تروها وعذب الذين كفروا وذلك جزاء الكافرين وقوله ثم يتوب الله من بعد ذلك على من يشاء والله غفور رحيم قد تاب الله على بقية هوازن فأسلموا وقدموا عليه مسلمين ولحقوه وقد قارب مكة ثم الجعرانة وذلك بعد الوقعة بقريب من عشرين يوما فعند ذلك خيرهم بين سبيهم وبين أموالهم فاختاروا سبيهم وكانوا ستة آلاف أسيرا مابين صبي وامرأة فرده عليهم وقسم الأموال بين الغانمين ونفل أناسا من الطلقاء ليتألف قلوبهم على الاسلام فأعطاهم مائة مائة من الإبل وكان من جملة من أعطى مائة مالك بن عوف النضري واستعمله على قومه كما كان فامتدحه بقصيدته التي يقول فيها ما إن رأيت ولا سمعت بمثله ثم في الناس كلهم بمثل محمد أوفى وأعطى للجزيل إذا اجتدى ثم ومتى يشأ يخبرك عما في غد وإذا الكتيبة عردت أنيابها ثم بالسمهري وضرب كل منهد فكأنه ليث على أشباله ثم وسط المباءة خادر في مرصد".

(يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء إن الله عليم حكيم, قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) [28- 29]

قال ابن القيم رحمه الله:

"وأما هديه في عقد الذمة وأخذ الجزية فإنه لم يأخذ من أحد من الكفار جزية إلا بعد نزول سورة براءة في السنة الثامنة من الهجرة فلما نزلت آية الجزية أخذها من المجوس وأخذها من أهل الكتاب وأخذها من النصارى وبعث معاذا رضي الله عنه إلى اليمن فعقد لمن لم يسلم من يهودها الذمة وضرب عليهم الجزية ولم يأخذها من يهود خيبر فظن بعض الغالطين المخطئين أن هذا حكم مختص بأهل خيبر وأنه لا يؤخذ منهم جزية وإن أخذت من سائر أهل الكتاب وهذا من عدم فقهه في السير والمغازي فإن رسول الله قاتلهم وصالحهم على أن يقرهم في الأرض ما شاء ولم تكن الجزية نزلت بعد فسبق عقد صلحهم

وإقرارهم في أرض خيبر نزول الجزية ثم أمره الله سبحانه وتعالى أن يقاتل أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية فلم يدخل في هذا يهود خيبر إذ ذاك لأن العقد كان قديما بينه وبينهم على إقرارهم وأن يكونوا عمالا في الأرض بالشطر فلم يطالبهم بشيء غير ذلك وطالب سواهم من أهل الكتاب ممن لم يكن بينه وبينهم عقد كعقدهم بالجزية كنصارى نجران ويهود اليمن وغيرهم فلما أجرهم عمر إلى الشام تغير ذلك العقد الذي تضمن إقرارهم في أرض خيبر وصار لهم حكم غيرهم من أهل الكتاب ولما كان في بعض الدول التي خفيت فيها السنة وأعلامها أظهر طائفة منهم كتابا قد عتقوه وزوروه وفيه أن النبي أسقط عن يهود خيبر الجزية وفيه شهادة علي بن أبي طالب وسعد بن معاذ وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم فراج ذلك على من جهل سنة رسول الله ومغازيه وسيره وتوهموا بل ظنوا صحته فجروا على حكم هذا الكتاب المزور حتى ألقي إلى شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه وطلب منه أن يعين على تنفيذه والعمل عليه فبصق عليه واستدل على كذبه بعشرة أوجه منها أن فيه شهادة سعد بن معاذ وسعد توفي قبل خيبر قطعا ومنها أن في الكتاب أنه أسقط عنهم الجزية والجزية لم تكن نزلت بعد ولا يعرفها الصحابة حينئذ فإن نزولها كان عام تبوك بعد خيبر ثلاثة أعوام ومنها أنه أسقط عنهم الكلف والسخر وهذا محال فلم يكن في زمانه كلف ولا سخر تؤخذ منهم ولا من غيرهم وقد أعاذه الله وأعاذ أصحابه من أخذ الكلف والسخر وإنما هي من وضع الملوك الظلمة واستمر الأمر عليها ومنها أن هذا الكتاب لم يذكره أحد من أهل العلم على اختلاف أصنافهم فلم يذكره أحد من أهل المغازي والسير ولا أحد من أهل الحديث والسنة ولا أحد من أهل الفقه والإفتاء ولا أحد من أهل التفسير ولا أظهروه في زمان السلف لعلمهم أنهم إن زوروا مثل ذلك عرفوا كذبه وبطلانه فلما استخفوا بعض الدول في وقت فتنة وخفاء بعض السنة زوروا ذلك وعتقوه وأظهروه وساعدهم على ذلك طمع بعض الخائنين لله ولرسوله ولم يستمر لهم ذلك حتى كشف الله أمره وبين خلفاء الرسل بطلانه وكذبه

فصل فلما نزلت آية الجزية أخذها من ثلاث طوائف من المجوس واليهود والنصارى ولم يأخذها من عباد الأصنام فقيل لا يجوز أخذها من كافر غير هؤلاء ومن دان بدينهم اقتداء بأخذه وتركه وقيل بل تؤخذ من أهل الكتاب وغيرهم من الكفار كعبدة الأصنام من العجم دون العرب والأول قول الشافعي رحمه الله وأحمد في إحدى روايتيه والثاني قول أبي حنيفة وأحمد رحمهما

الله في الرواية الأخرى وأصحاب القول الثاني يقولون إنما لم يأخذها من مشركي العرب لأنها إنما نزل فرضها بعد أن أسلمت دارة العرب ولم يبق فيها مشرك فإنها نزلت بعد فتح مكة ودخول العرب في دين الله أفواجا فلم يبق بأرض العرب مشرك ولهذا غزا بعد الفتح تبوك وكانوا نصارى ولو كان بأرض العرب مشركون لكانوا يلونه وكانوا أولى بالغزو من الأبعدين ومن تأمل السير وأيام الإسلام علم أن الأمر كذلك فلم تؤخذ منهم الجزية لعدم من يؤخذ منه لا لأنهم ليسوا من أهلها قالوا وقد أخذها من المجوس وليسوا بأهل كتاب ولا يصح أنه كان لهم كتاب ورفع وهو حديث لا يثبت مثله ولا يصح سنده ولا فرق بين عباد النار وعباد الأصنام بل أهل الأوثان أقرب حالا من عباد النار وكان فيهم من التمسك بدين إبراهيم ما لم يكن في عباد النار بل عباد النار أعداء إبراهيم الخليل فإذا أخذت منهم الجزية فأخذها من عباد الأصنام أولى وعلى ذلك تدل سنة رسول الله كما ثبت عنه في صحيح مسلم أنه قال إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى خلال ثلاث فأيتهن أجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم ثم أمره أن يدعوهم إلى الإسلام أو الجزية أو يقاتلهم وقال المغيرة لعامل كسرى أمرنا نبينا أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله أو تؤدوا الجزية وقال رسول الله لقريش هل لكم في كلمة تدين لكم بها العرب وتؤدي العجم إليكم بها الجزية قالوا ما هي قال لا إله إلا الله" (زاد المعاد ج 3 ص 151 حتى 155).

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 347

الآيات 9\28 29 أمر تعالى عباده المؤمنين الطاهرين دينا وذاتا بنفي المشركين الذين هم نجس دينا عن المسجد الحرام وأن لا يقربوه بعد نزول هذه الآية وكان نزولها في سنة تسع ولهذا بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا البغوي أبي بكر رضي الله عنهما عامئذ وأمره أن ينادي في المشركين أن لا يحج بعد هذا العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان فأتم الله ذلك وحكم به شرعا وقدرا وقال عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول في قوله تعالى إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد بعد عامهم هذا إلا أن يكون عبدا أو أحدا من أهل الذمة وقد روى مرفوعا من وجه آخر فقال الإمام أحمد حدثنا حسن حدثنا شريك عن الأشعث بعني ابن سوار عن الحسن عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل مسجدنا بعد عامنا هذا مشرك إلا أهل العهد وخدمهم تفرد به الإمام أحمد مرفوعا والموقوف أصح إسنادا

وقال الإمام أبو عمرو الأوزاعي كتب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أن امنعوا اليهود والنصارى من دخول مساجد المسلمين وأتبع نهيه قول الله تعالى إنما المشركون نجس وقال عطاء الحرم كله مسجد لقوله تعالى فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا ودلت هذه الآية الكريمة على نجاسة المشرك كما دلت على طهارة المؤمن ولما ورد في الصحيح المؤمن لا ينجس خ 285 م 371 وأما نجاسة بدنه فالجمهور على أنه ليس بنجس البدن والذات لأن الله تعالى أحل طعام أهل الكتاب وذهب بعض الظاهرية إلى نجاسة أبدانهم وقال أشعث عن الحسن من صافحهم فليتوضأ رواه ابن جرير وقوله إن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله قال محمد بن إسحاق ذلك أن الناس قالوا الأسواق ولتهلكن التجارة ما كنا نصيب فيها من المرافق فأنزل الله وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله من ذلك إن شاء إلى قوله وهم صاغرون أي هذا عوض ما تخوفتم من قطع

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 348

تلك الأسواق فعوضهم الله مما قطع أمر الشرك ما أعطاهم من أعناق أهل الكتاب من الجزية وهكذا روى عن ابن عباس ومجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وقتادة والضحاك وغيرهم إن الله عليم أي يصلحكم حكيم أي فيما يأمر به وينهى عنه لأنه الكامل في أفعاله وأقواله العادل في خلقه وأمره تبارك وتعالى ولهذا عوضهم عن تلك المكاسب بأموال الجزية التي يأخذونها من أهل الذمة وقوله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولايحرمون ماحرم الله ورسوله ولايدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون فهم في نفس الأمر لما كفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم لم يبقى لهم إيمان صحيح بأحد الرسل ولا بما جاءوا به وإنما يتبعون آراءهم وأهواءهم وآباءهم فيما هم فيه لا لأنه شرع الله ودينه لأنهم لو كانوا مؤمنين بما بأيديهم إيمانا صحيحا لقادهم ذلك إلى الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم لأن جميع الأنبياء بشروا به وأمروا باتباعه فلما جاء كفروا به وهو أشرف الرسل علم ليسوا متمسكين بشرع الأنبياء الأقدمين لأنه من الله بل لحظوظهم وأهوائهم فلهذا لا ينفعهم إيمانهم ببقية الأنبياء وقد كفروا بسيدهم وأفضلهم وخاتمهم وأكملهم ولهذا قال قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولايحرمون ماحرم الله ورسوله ولايدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب وهذه الآية الكريمة نزلت أول الأمر بقتال أهل الكتاب بعد ما تهدمت أمور المشركين ودخل الناس في دين الله أفواجا فلما واستقامت جزيرة العرب أمر

الله رسوله بقتال أهل الكتابين اليهود والنصارى وكان ذلك في سنة تسع ولهذا تجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم لقتال الروم ودعا الناس إلى ذلك وأظهره لهم وبعث إلى أحياء العرب حول المدينة فندبهم فأوعبوا معه واجتمع من المقاتلة نحو من ثلاثين ألفا وتخلف بعض الناس من أهل المدينة ومن حولها من المنافقين وغيرهم وكان ذلك في عام جدب ووقت قيظ وحر وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد الشام لقتال الروم فبلغ تبوك فنزل بها وأقام بها قريبا من عشرين يوما ثم استخار الله في الرجوع فرجع عامه ذلك لضيق الحال وضعف الناس كما سيأتي بيانه بعد إن شاء الله تعالى وقد استدل بهذه الآية الكريمة من يرى أنه لا تؤخذ الجزية إلا من أهل الكتاب أو من أشبههم كالمجوس كما صح فيهم الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر وهذا مذهب الشافعي وأحمد في المشهور عنه وقال أبو حنيفة رحمه الله بل تؤخذ من جميع الأعاجم سواء أكانوا من أهل الكتاب أو من المشركين ولا تؤخذ من العرب إلا من أهل الكتاب وقال الإمام مالك بل يجوز أن عملا الجزية على جميع الكفار من كتابي ومجوسي ووثني وغير ذلك ولمأخذ هذه إذنه وذكر أدلتها هذا والله أعلم وقوله حتى يعطوا الجزية أي إن لم يسلموا عن يد أي عن قهر لهم وغلبة وهم صاغرون أي ذليلون حقيرون مهانون فلهذا لا يجوز إعزاز أهل الذمة ولا رفعهم على المسلمين بل هم أذلاء صغرة أشقياء كما جاء في صحيح مسلم 2167 عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام وإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه ولهذا اشترط عليهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه تلك الشروط المعروفة في إذلالهم وتصغيرهم وتحقيرهم وذلك مما رواه الأئمة الحفاظ من رواية عبد الرحمن بن غنم الأشعري قال كتبت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين صالح نصارى من أهل الشام بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب لعبد الله عمر أمير المؤمنين من نصارى مدينة كذا وكذا إنكم لما قدمتم علينا سألناكم اختلفا لأنفسنا وذرياتنا وأموالنا وأهل ملتنا وشرطنا لكم على أنفسنا أن لا نحدث في مدينتنا ولا فيما حولها ديرا ولا كنيسة ولا قلاية ولا صومعة راهب ولا نجدد ماخرب منها ولانحيي منها ما كان خططا للمسلمين وأن لا نمنع كنائسنا أن ينزلها أحد من المسلمين في ليل ولا في نهار وأن نوسع أبوابها للمارة وابن السبيل وأن ننزل من رأينا من المسلمين ثلاثة أيام نطعمهم ولانؤوي في كنائسنا ولا منازلنا

جاسوسا ولا نكتم غشا للمسلمين ولا نعلم أولادنا القرآن ولا نظهر شركا ولا ندعو اليه أحدا ولا نمنع أحدا من ذوي قرابتنا الدخول في الإسلام إن أرادوه وأن نوقر المسلمين وأن نقوم لهم من مجالسنا إن أرادوا الجلوس ولا نتشبه بهم في شيء من ملابسهم في قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولافرق شعر ولا نتكلم بكلامهم ولانكتنى بكناهم ولا نركب السروج ولا نتقلد السيوف ولا
تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 349
نتخذ شيئا من السلاح ولا ولا ننقش خواتيمنا بالعربية ولا نبيع الخمور وأن نجز مقاديم رءوسنا وأن نلزم زينا حيثما كنا وأن نشد الزنانير على أوساطنا وأن لا نظهر الصليب على كنائسنا وأن لا نظهر صلبنا ولا كتبنا في شيء من طريق المسلمين ولا أسواقهم ولا نضرب نواقيسنا في كنائسنا إلا ضربا خفيفا وأن لا نرفع أصواتنا بالقراءة في كنائسنا في شيء من حضرة المسلمين ولا نخرج شعانين ولا باعوثا ولا نرفع أصواتنا مع موتانا ولا نظهر النيران معهم في شيء من طريق المسلمين ولا أسواقهم ولانجاورهم بموتانا ولانتخذ من الرقيق ماجرى عليه سهام المسلمين وأن نرشد المسلمين ولا نطلع عليهم في منازلهم قال فلما أتيت عمر بالكتاب زاد فيه ولا نضرب أحدا من المسلمين شرطنا لكم ذلك على أنفسنا وأهل ملتنا وقبلتنا عليه اختلفا فإن نحن خالفنا في شيء مما شرطناه لكم ووظفنا في أنفسنا فلا ذمة لنا وقد حل لكم منا ما يحل من أهل المعاندة والشقاق"

(وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواههم يضاهئون قول الذين كفروا من قبل قاتلهم الله أنى يؤفكون، اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحدا لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون) [30، 31]

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 349
الآيات 9\30 31 وهذا إغراء من الله تعالى للمؤمنين على قتال الكفار من اليهود والنصارى لمقالتهم الشنيعة والفرية على الله تعالى فأما اليهود فقالوا في العزيز إنه ابن الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وذكر السدي وغيره أن الشبهة التي حصلت لهم في ذلك أن العمالقة لما غلبت على بني إسرائيل فقتلوا علماءهم وسبوا كبارهم بقي العزير يبكي على بني إسرائيل وذهاب العلم منهم حتى سقطت جفون عينيه فبينما هو ذات يوم

إذ مر على جبانة وإذا امرأة تبكي ثم قبر وهـي تقـول وامطعمـاه واكاسياه فقال لها ويحك من كان يطعمـك قبـل هـذا قـالت اللـه قال فإن الله حي لا يموت قالت ياعزير فمن كـان يعلـم العلمـاء قبل بني إسرائيل قال اللـه قـالت فلـم تبكـي عليهـم فعـرف أنـه شيء قد وعظ به ثم قيل له اذهـب إلـى نهـر كـذا فاغتسـل منـه وصل هناك ركعتين فإنك ستلقى هناك شـيخا فمـا أطعمـك فكلـه فذهب ففعل ما أمر به فإذا الشيخ فقال له افتح فمك ففتح فمـه فألقى فيه شيئا كهيئة الجمرة العظيمة ثلاث مـرات فرجـع عزيـر وهو مـن أعلـم النـاس بـالتوراة فقـال يـا بنيإسـرائيل قـد جئتكـم بالتوراة فقالوا ياعزير ماكنت كذابا فعمد فربـط علـى اصـبع مـن أصابعه قلما وكتب التوراة بأصبعه كلهـا فلمـا تراجـع النـاس مـن عدوهم ورجع العلماء أخبروا بشأن عزير فاستخرجوا النسخ الـتي كانوا أودعوها في الجبال وقابلوه بهـا فوجـدوا ماجـاء بـه صـحيحا فقـال بعـض جهلتهـم إنمـا صـنع هـذا لأنـه ابـن اللـه وأمـا ضـلال النصارى في المسيح فظاهر ولهذا كذب اللـه سـبحانه الطـائفتين فقال ذلك قولهم بـأفواههم أي لامسـتند لهـم فيمـا ادعـوه سـوى افترائهم واختلافهم يضاهئون أي يشابهون قول الذين كفـروا مـن قبل أي من قبلهم من الأمم ضلوا كما ضل هؤلاء قاتلهم الله قال ابن عباس لعنهم الله أنى يؤفكون أي كيف يضلون عن الحق وهو ظاهر ويعدلون إلى الباطل وقوله اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابـا مـن دون اللـه والمسـيح ابـن مريـم روى الإمـام أحمـد 4378 والترمذي م 2953 وابن جرير من طرق عن عدي بن حاتم رضي الله عنه أنه لما بلغته دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فـر إلى الشام وكان قد تنصر في الجاهلية فأسرت أخته وجماعة من قـومه ثـم مـن رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم علـى أختـه وأعطاها فرجعت إلى أخيها فرغبته في الإسلام وفي القدوم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقدم عدي إلى المدينـة وكـان رئيسـا فـي قـومه طيـئ وأبـوه حـاتم الطـائي المشـهور بـالكرم فتحدث الناس بقدومه فدخل على رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وآله وسلم وفي عنق عدي صليب من فضة وهو يقـرأ هـذه الآيـة اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله قال فقلت إنهـم لـم يعبدوهم فقال بلى إنهم حرموا عليهم الحلال وأحلوا لهـم الحـرام فاتبعوهم فذلك عبادتهم إياهم وقال رسول الله صـلى اللـه عليـه وسلم ياعدي ما تقول أيفرك أن يقال الله أكـبر فهـل تعلـم شـيئا أكبر من الله ما يضرك أيضرك أن يقال لاإلـه إلا اللـه فهـل تعلـم الله ثم دعاه

إلى الإسلام الراوي وشهد شهادة الحق قال فلقد رأيت وجهه استبشر ثم قال إن اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون وهكذا قال حذيفة بن اليمان وعبد الله بن عباس وغيرهما في تفسير اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله إنهم اتبعوهم فيما حللوا وحرموا وقال السدي استنصحوا الرجال ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم ولهذا قال تعالى وما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحدا أي الذي إذا حرم الشيء فهو الحرام وما حلله فهو الحلال وما شرعه اتبع وماحكم به نفذ لاإله إلا هو سبحانه عما يشركون أي تعالى وتقدس وتنزه عن الشركاء والنظراء والأعوان والأضداد والأولاد لاإله إلا هو ولا رب سواه.

(يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون، هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون) [32، 33]

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 350

الآيات 9\32 33 يقول تعالى يريد هؤلاء الكفار من المشركين وأهل الكتاب أن يطفئوا نور الله أي مابعث به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الهدى ودين الحق بمجرد جدالهم وافترائهم فمثلهم في ذلك كمثل من يريد أن يطفئ شعاع الشمس أو نور القمر بنفخه وهذا لاسبيل إليه فكذلك ما أرسل به رسول الله صلى الله عليه وسلم لابد أن يتم ويظهر ولهذا قال تعالى مقابلا لهم فيما راموه وأرادوه ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون والكافر هو الذي يستر الشيء ويغطيه ومنه سمي الليل كافرا لأنه يستر الأشياء والزارع كافرا لأنه يغطي الحب في الأرض كما قال أعجب الكفار نباته ثم قال تعالى هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق فالهدى هو ماجاء به من الإخبارات الصادقة والإيمان الصحيح والعلم النافع ودين الحق هو الأعمال الصالحة الصحيحة النافعة في الدنيا والآخرة ليظهره على الدين كله أي على سائر الأديان كما ثبت في الصحيح م 2889 عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أنه قال إن الله زوى لي الأرض مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملك أمتي مازوي لي منها وقال الإمام أحمد 5366 حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن محمد بن أبي يعقوب سمعت شقيق بن حيان يحدث عن مسعود بن قبيصة أو قبيصة بن مسعود يقول صلى هذا الحي من محارب الصبح فلما صلوا قال شاب منهم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول إنه ستفتح لكم مشارق الأرض

ومغاربها وإن عمالها في النار إلا من اتقى الله وأدى الأمانة وقال الإمام أحمد 4103 حدثنا أبو المغيرة حدثنا صفوان حدثنا سليم بن عامر عن تميم الداري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليبلغن هذا الأمر مابلغ الليل والنهار ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله هذا الدين يعز عزيزا أو يذل ذليلا عزا يعز الله به الإسلام وذلا يذل الله به الكفر فكان تميم الداري يقول قد عرفت ذلك في أهل بيتي لقد أصاب من أسلك منهم الخير والشرف والعز ولقد أصاب من كان كافرا منهم الذل والصغار والجزية وقال الإمام أحمد 64 حدثنا يزيد بن عبد ربه حدثنا الوليد بن مسلم حدثني ابن جابر سمعت سليم بن عامر قال سمعت المقداد بن الأسود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يبقى على وجه الأرض بيت مدر ولا وبر إلا دخلته كلمة الإسلام يعز عزيزا ويذل ذليلا إما يعزهم الله فيجعلهم من أهلها وإما يذلهم فيدينون لها وفي المسند أيضا 4378 حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون عن ابن سيرين عن ابن حذيفة عن عدي بن حاتم سمعه يقول دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ياعدي أسلم تسلم فقلت إني من أهل دين قال أنا أعلم بدينك منك فقلت أنت أعلم بديني مني قال نعم ألست من الركوسية وأنت تأكل مرباع قومك قلت بلى قال فإن هذا لا يحل لك في دينك قال فلم يعد أن قالها فتواضعت لها قال أما إني أعلم ماالذي يمنعك من الإسلام تقول إنما اتبعه ضعفة الناس ومن لاقوة له وقد رمتهم العرب أتعرف الحيرة قلت لم أرها وقد سمعت بها قال فوالذي نفسي بيده ليتمن الله هذا الأمر حتى تخرج الظعينة من الحيرة حتى تطوف بالبيت جوار أحد ولتفتحن كنوز كسرى بن هرمز قلت كسرى بن هرمز قال نعم كسرى بن هرمز وليبذلن المال حتى لا يقبله أحد قال عدي فهذه

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 351

الظعينة تخرج من الحيرة فتطوف بالبيت جوار أحد ولقد كنت فيمن فتح كنوز كسرى بن هرمز والذي نفسي بيده لتكونن الثالثة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالها وقال مسلم 2907 حدثنا أبو ينعقد زيد بن يزيد الرقاشي حدثنا خالد بن الحارث حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن الأسود بن العلاء عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى فقلت يا رسول الله إن كنت لأظن حين أنزل الله عز وجل هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق الآية أن ذلك تام

قال إنه سيكون من ذلك ما شاء الله عز وجل ثم يبعث الله ريحا طيبة فيتوفى كل من كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان فييقي من لاخير فيه فيرجعون إلى دين آبائهم

(يا أيها الذين آمنوا إن كثيرا من الأحبار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم
يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون) [34، 35]

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 351

الآيات 9\34 35 قال السدي الأحبار من اليهود والرهبان من النصارى وهو كما قال فإن الأحبار هم علماء اليهود كما قال تعالى لو لا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت والرهبان عباد النصارى والقسيسون علماؤهم كما قال تعالى ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا والمقصود التحذير من علماء السوء وعباد الضلال كما قال سفيان بن عيينة من فسد من علمائنا كان فيه شبه من اليهود ومن فسد من عبادنا كان فيه شبه من النصارى وفي الحديث الصحيح خ 7320 م 2669 بنحوه لتركبن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة قالوا اليهود والنصارى قال فمن وفي رواية فارس والروم قال فمن الناس إلا هؤلاء والحاصل التحذير من التشبه بهم في أقوالهم وأحوالهم ولهذا قال تعالى ليأكلوا أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله وذلك أنهم يأكلون الدنيا بالدين ومناصبهم ورياستهم في الناس يأكلون أموالهم بذلك كما كان لأحبار اليهود على أهل الجاهلية شرف ولهم عندهم خرج وهدايا وضرائب تجئ إليهم فلما بعث الله رسوله صلى الله عليه وسلم استمروا على ضلالهم وكفرهم وعنادهم طمعا منهم أن تبقى لهم تلك الرياسات فأطفأها الله بنور النبوة وسلبهم إياها وعوضهم الذل والصغار وباؤا بغضب من الله تعالى وقوله تعالى ويصدون عن سبيل الله أي وهم مع أكلهم الحرام يصدون الناس عن اتباع الحق ويلبسون الحق بالباطل ويظهارون لمن اتبعهم من الجهلة أنهم يدعون إلى الخير وليسوا كما يزعمون بل هم دعاة إلى النار ويوم القيامة لا ينصرون وقوله والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله الآية هؤلاء هم القسم الثالث من رؤوس

الناس فإن الناس عالة على العلماء وعلى العباد وعلى أرباب الأموال فإذا فسدت أحوال هؤلاء فسدت أحوال الناس كما قال ابن المبارك وهل افسد الدين إلا الملوك ثم وأحبار سوء ورهبانها وأما الكنز فقال مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر هو المال الذي لا تؤدى زكاته وروي الثوري وغيره عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ما أدى زكاته فليس بكنز وإن كان تحت سبع أرضين وما كان ظاهر ألا تؤدى زكاته فهو كنز وقد روي هذا عن ابن عباس وجابر وأبي هريرة موقوفا ومرفوعا وقال عمر بن الخطاب نحوه أيما مال أديت زكاته فليس بكنز وإن كان مدفونا في الأرض وأيما مال لم تؤد زكاته فهو كنز يكوى به صاحبه وإن كان على وجه الأرض وروي البخاري 1404 تعليقا من حديث الزهري عن خالد بن أسلم قال خرجنا مع عبد الله بن عمر فقال هذا قبل أن تنزل الزكاة فلما نزلت جعلها الله طهرة للأموال وكذا قال عمر بن عبد العزيز وعراك بن مالك نسخها قوله تعالى خذ من أموالهم صدقة الآية وقال سعيد بن محمد بن زياد عن أبي أمامة أنه قال حلية السيوف من الكنز ما أحدثكم إلا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الثوري عن أبي حصين عن أبي الضحى عن جعدة بن

هبيرة عن علي رضي الله عنه قال أربعة آلاف فما دونها نفقة فما كان أكثر من ذلك فهو كنز وهذا غريب وقد جاء في مدح التقلل من الذهب والفضة وذم التكثر منها أحاديث كثيرة ولنورد منها هنا طرفا يدل على الباقي قال عبد الرزاق أخبرنا الثوري أخبرني أبو حصين عن أبي الضحى عن جعدة بن هبيرة عن علي رضي الله عنه في قوله والذين يكنزون الذهب والفضة الآية قال النبي صلى الله عليه وسلم تبا للذهب تبا للفضة يقولها ثلاثا قال فشق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا فأي مال نتخذ فقال عمرو رضي الله عنه أنا أعلم لكم ذلك فقال يا رسول الله إن أصحابك قد شق عليهم وقالوا فأي مال نتخذ قال لسانا ذاكرا وزوجة تعين أحدكم على دينه حديث آخر قال الإمام أحمد 5366 حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة حدثني سلم بن عبد الله بن أبي الهذيل حدثني صاحب لي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال تبا للذهب والفضة قال وحدثني صاحبي أنه انطلق مع عمر بن الخطاب فقال يا رسول الله قولك تبا للذهب والفضة ماذا ندخر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسانا ذاكرا وقلبا شاكرا وزوجة تعين على الآخرة حديث آخر قال الإمام أحمد حدثنا وكيع حدثنا عبد الله بن عمرو

بن مرة عن أبيه عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان قال لما نـزل في الذهب والفضة ما نزل قالوا فأي المال نتخذ قـال عمـر فأنـا أعلم لكم ذلك فأوضع على بعير فأدركه وأنـا فـي رجـاء فقـال يـا رسول الله أي المال نتخذ قال قلبا شـاكرا ولسـانا ذاكـرا وزوجـة تعين أحدكم على أمر الآخرة ورواه الترمـذي 3094 وابـن ماجـة 1856 وجه عن سالم بن أبي الجعد وقال الترمذي حسن وحكـى عن البخاري أن سـالما لـم يسـمعه مـن ثوبـان قلـت ولهـذا رواه بعضهم عنه مرسلا والله أعلـم حـديث آخـر قـال ابـن أبـي حـاتم حدثنا أبي حدثنا حميد بن مالك حـدثنا يحيـى بـن يعلـى المحـاربي حـدثنا أبـي حـدثنا غيلان بـن جـامع المحـاربي عـن عثمـان أبـي اليقظان عن جعفر بن إياس عن مجاهد عن ابن عباس قـال لمـا نزلت هذه الآية والذين يكنـزون الـذهب والفضـة الآيـة كـبر ذلـك على المسلمين وقالوا ما يستطيع أحد منا يدع لولده مـا لا يبقـي بعده فقال عمر أنا أفرج عنكم فانطلق عمر واتبعـه ثوبـان فـأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقـال يـانبي اللـه إنـه قـد كـبر علـى أصحابك هذه الآية فقال رسول الله صلى الله عليـه وآلـه وسـلم إن الله لم يفرض الزكاة إلا لطيب بها مابقي مـن أمـوالكم وإنمـا فرض المواريث من أموال تبقى بعدكم قال فكبر عمر ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم ألا أخبرك بخير ما يكنز المرء المـرأة الصالحة التي إذا نظر إليهـا سـرته وإذا أمرهـا أطـاعته وإذا غـاب عنها حفظته ورواه أبو داود 1664 والحاكم في مسـتدركه 2333 وابن مردويه من حديث يحيى بن يعلـى بـه وقـال الحـاكم صـحيح على شرطهما ولم يخرجاه حديث آخـر قـال الإمـام أحمـد 4123 حدثنا روح حدثنا الأوزاعي عن حسان بن عطيـة قـال كـان شـداد بن أوس رضي الله عنه في سفره فنزل منزلا فقال لغلامـه ائتنـا بالشفرة نعبث بهـا فـأنكرت عليـه فقـال مـا تكلمـت بكلمـة منـذ أسلمت إلا وأنا أخطمها كلمتي هذه فلا تحفظوها علـي واحفظـوا ما أقول لكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسـلم يقـول إذا كنز الذهب والفضـة فـاكنزوا هـؤلاء الكلمـات اللهـم إنـي أسـألك الثبات فـي الأمـر والعزيمـة علـى الرشـد وأسـألك شـكر نعمتـك وأسألك حسن عبادتك وأسألك قلبا سليما وأسـألك لسـانا صـادقا وأسألك من خير ما تعلم وأعوذ بك من شر مـا تعلـم واسـتغفرك لما تعلم إنك أنت علام الغيوب وقوله تعالى يوم يحمى عليها فـي نار جهنم فتكوى بهـا جبـاههم وجنـوبهم وظهـورهم هـذا مـاكنزتم لأنفسكم فذوقوا ماكنتم تكنزون أي يقـال لهـم هـذا الكلام تبكيتـا وتقريعا وتهكما كما في قـوله ثـم صـبوا فـوق رأسـه مـن عـذاب الحميم ثم ذق إنك أنت العزيز الكريـم أي هـذا بـذاك وهـذا الـذي

كنتم تكنزون لأنفسكم ولهذا يقال من أحب شيئا وقدمه على طاعة الله عذب به وهؤلاء لما كان جمع هذه الأموال آثر عندهم من رضا الله عندهم عذبوا بها كما كان أبو لهب لعنه الله جاهدا في عداوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وامرأته تعينه في ذلك كانت يوم القيامة عونا على عذابه أيضا في جيدها أي عنقها حبل من مسد أي تجمع من الحطب في النار وتلقي عليه ليكون ذلك أبلغ في عذابه ممن هو أشفق عليه في الدنيا
تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 353
كما أن هذه الأموال لما كانت أعز الأموال على أربابها كانت أضر الأشياء عليهم في الدار الآخرة فيحمى عليها في نار جهنم وناهيك بحرها فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم قال سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن مسعود والذي لاإله غيره لا يكون عبد يكنز فيمس دينار دينارا ولادرهم درهما ولكن يوسع جلده فيوضع كل دينار ودرهم على حدته وقد رواه ابن مردويه عن أبي هريرة مرفوعا ولايصح رفعه والله أعلم وقال عبد الررزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال بلغني أن الكنز يتحول يوم القيامة شجاعا يتبع صاحبه وهو يفر منه ويقول أنا كنزك لا يدرك منه شيئا إلا أخذه وقال الإمام أبو جعفر بن جرير حدثنا بشر حدثنا يزيد حدثنا سعيد عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن ثوبان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول من ترك بعده كنزا مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيبتان يتبعه ويقول ويلك ما أنت فيقول أنا كنزك الذي تركته بعدك ولا يزال يتبعه حتى يلقمه يده فيقضقضها ثم يتبعها سائر جسده ورواه بن حبان في صحيحه 3257 من حديث يزيد عن سعيد به وأصل هذا الحديث في الصحيحين خ 4659 من رواية أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه وفي صحيح مسلم 987 من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مامن رجل لا يؤدي زكاة ماله إلا جعل له يوم القيامة صفائح من نار فيكوى بها جنبه وجبهته وظهره في يوم مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضي بين العباد ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وذكر تمام الحديث وقال البخاري في تفسير هذه الآية 4660 حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن حصين عن زيد بن وهب وقال مررت على أبي ذر بالربذة فقلت ما أنزلك بهذه الأرض قال كنا بالشام فقرأت والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم فقال معاوية ماهذه فينا ماهذه إلا في أهل

الكتاب قال قلت إنها لفينا وفيهم ورواه ابن جرير من حديث عبثر بن القاسم عن حصين عن زيد بن وهب عن أبي ذر رضي الله عنه فذكره وزاد فارتفع في ذلك بيني وبينه القول فكتب إلى عثمان يشكوني فكتب إلى عثمان أن أقبل إليه قال فأقبلت إليه فلما قدمت المدينة ركبني الناس كأنهم لم يروني قبل يومئذ فشكوت ذلك إلى عثمان فقال لي تنح قريبا قلت والله لن أدع ماكنت أقول قلت كان من مذهب أبي ذر رضي الله عنه تحريم ادخار مازاد على نفقة العيال وكان يفتي بذلك ويحثهم عليه ويأمرهم به ويغلظ في خلافه فنهاه معاوية فلم ينته فخشي أن يضر بالناس في هذا فكتب يشكوه إلى أمير المؤمنين عثمان وأن يأخذه إليه فاستقدمه عثمان إلى المدينة وأنزله بالربدة وحده وبها مات رضي الله عنه في خلافه عثمان وقد أحضره معاوية رضي الله عنه وهو عنده هل يوافق عمله قوله فبعث إليه بألف دينار ففرقها من يومه ثم بعث إليه الذي أتاه بها فقل إن معاوية إنما بعثني إلى غيرك فأخطأت فهات الذهب فقال ويحك إنها خرجت ولكن إذا جاء مالي حاسبناك به وهكذا روي علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أنها عامة وقال السدي هي في أهل القبلة وقال الأحنف بن قيس قدمت المدينة فبينما أنا في حلقة فيها ملأ من قريش إذ جاء رجل أخشن الثياب أخشن الجسد أخشن الوجه فقام عليهم فقال بشر الكنازين برضف يحمى عليه في نار جهنم فيوضع على حملة ثدي أحدهم حتى يخرج منه نغض كتفه ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه يتزلزل فوضع القوم رؤسهم فما رأيت أحدا منهم رجع إليه شيئا قال وأدبر فاتبعته حتى جلس إلى سارية فقلت مارأيت هؤلاء إلا كرهوا ما قلت لهم فقال إن هؤلاء لا يعلمون شيئا وفي الصحيح خ 6444 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي ذر ما يسرني أن عندي مثل أحد ذهبا يمر علي ثلاثة أيام وعندي منه شيء إلا دينار أرصده لدين فهذا والله أعلم هو الذي حدا بأبي ذر على القول بهذا وقال الإمام أحمد 5156 حدثنا عفان حدثنا همام حدثنا قتادة عن سعيد بن أبي الحسن عن عبد الله بن الصامت رضي الله عنه أنه كان مع أبي ذر فخرج عطاؤه ومعه جارية فجعلت تقضي حوائجه ففضلت معها سبعة فأمرها أن تشتري به فلوسا قال قلت لو ادخرته لحاجة بيوتك وللضيف ينزل بك قال إن خليلي عهد إلي أن أيما ذهب أو فضة أوكي عليه فهو جمر على صاحبه حتى يفرغه في سبيل الله عز وجل ورواه 5165 عن يزيد عن همام به وزاد إفراغا

وقال الحافظ بن عساكر بسنده إلى أبي بكر الشبلي في ترجمته عن محمد بن مهدي حدثنا عمرو بن أبـي سـلمة عـن صـدقة بـن عبد الله عن طلحة بن زيد عن أبي فروة الرهاوي عن عطاء عـن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسلم إلق الله فقيرا ولاتلقه غنيا قـال يـا رسـول اللـه كيـف لـي بذلك قال ما سئلت فلا تمنع وما رزقـت فلا تخبـأ قـال يـا رسـول الله كيف لي بذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ذاك وإلا فالنار إسناده ضعيف وقال الإمـام أحمـد 1101 حـدثنا عفـان حدثنا جعفر بن سـليمان حـدثنا عتيبـة عـن بريـد بـن أصـرم قـال سمعت عليا رضي الله عنـه يقـول مـات رجـل مـن أهـل الصـفة وترك دينارين أو درهمين فقال رسول الله صلى اللـه عليـه وآلـه وسلم كيتان صلوا على صـاحبكم وقـد روي هـذا مـن طـرق أخـر وقال قتادة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة صدى بــن عجلان قال مات رجل مـن أهـل الصـفة فوجـد فـي مئـزره دينـار فقـال رسول الله صلى الله عليه وسلم كية ثم توفى رجـل آخـر فوجـد في مئزره ديناران فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيتــان وقال ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا أبو النضر إسحاق بن إبراهيـم الفراديسي حدثنا معاويـة بـن يحيـى الاطرابلسـي حـدثني أرطـاة حدثنا أبو عامر الهوزني سمعت ثوبـان مـولى رسـول اللـه صـلى الله عليه وسلم قال مامن رجل يموت وعنـده أحمـر أو أبيـض إلا جعل الله بكل قيراط صفحة من نار يكوى بها من قدمه إلى ذقنه وقال الحافظ أبو يعلى حدثنا محمود بن خداش حـدثنا سـيف بـن محمد الثوري حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضـي الله عنه قال قال رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم لا يوضـع الدينار على الدينار ولا الدرهم علـى الـدرهم ولكـن يوسـع جلـده فيكوى بها جبـاههم وجنـوبهم وظهـورهم هـذا مـاكنزتم لأنفسـكم فذوقوا ماكنتم تكنزون سيف هذا كذاب متروك.

(إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتـاب الله يوم خلق السـماوات والأرض منهـا أربعـة حـرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهـن أنفسـكم وقـاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا أن الله مع المتقين) [36]

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 354

لآيـات 9\36 36 الأشـهر الحـرم قـال الإمـام أحمـد 537 حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب أخبرنـا محمـد بـن سـيرين عـن أبـي بكرة أن النبي صلى الله عليه وسلم خطـب فـي حجتـه فقـال ألا

إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادي وشعبان ثم قال ألا أي يوم هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال أليس يوم النحر قلنا بلى ثم قال أي شهر هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال أليس ذا الحجة قلنا بلى ثم قال أي بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال أليست البلدة قلنا بلى قال فإن دماءكم وأموالكم وأحسبه قال وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يوكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم ألا لا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض ألاهل بلغت ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب فلعل من يبلغه يكون أوعى له من بعض من سمعه رواه البخاري في التفسير 4406 وغيره ومسلم 1679 من حديث أيوب عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه به وقد قال ابن جرير حدثنا محمد بن معمر حدثنا روح حدثنا أشعث عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الزمان قد استدار يوم خلق الله السموات والأرض وإن عدة الشهور ثم الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادي وشعبان ورواه البزار 1142 عن محمد بن معمر به ثم قال لا يروي عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه وقد رواه ابن عون وقره عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه وقال ابن جرير أيضا حدثني موسى بن عبد الرحمن المسروقي حدثنا زيد بن حباب حدثنا موسى بن عبيدة الربذي حدثني صدقة بن يسار عن ابن عمر قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 355

الوداع بمنى في أوسط أيام التشريق فقال أيها الناس إن الزمان قد استدار فهو اليوم كهيأته يوم خلق الله السموات والأرض وإن عدة الشهور ثم الله اثنا عشر شهرا منه أربعة حرم أو لهن رجب مضر بين جمادي وشعبان وذو القعدة وذو الحجة والمحرم وروي ابن مردويه من حديث موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مثله أو نحوه وقال حماد بن سلمة حدثني علي بن زيد عن أبي حرة الرقاشي عن عمه وكانت له البغوي قال كنت آخذا بزمام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم في أوسط

أيام التشريق أذود الناس عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض وإن عدة الشهور ثم الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم فلا تظلموا فيهن أنفسكم وقال سعيد بن منصور حدثنا أبو معاوية عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله منها أربعة حرم قال محرم ورجب وذو القعدة وذو الحجة وقوله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض تقرير منه صلوات الله وسلامه عليه وتثبيت للأمر على ماجعله الله في أول الأمر تقديم ولا تأخير ولا زيادة ولانقص ولأنسئ ولاتبديل كما قال في تحريم مكة إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض فهو حرام بحرمة الله تعالى إلى يوم القيامة وهكذا قال ههنا إن الزمان قد استدار كهيأته يوم خلق الله السموات والأرض وقد قال بعض المفسرين والمتكلمين على هذا الحديث إن المراد بقوله قد استدار كهيأته يوم خلق الله السموات والأرض أنه اتفق أن حج رسول الله صلى الله عليه وسلم في تلك السنة في ذي الحجة وأن العرب قد كانت نسأت النسئ يحجون في كثير من السنين بل أكثرها ذي الحجة وزعموا أن حجة الصديق في سنة تسع كانت في ذي القعدة وفي هذا نظر كما سنبينه إذا تكلمنا على النسيء وأغرب منه مارواه الطبراني عن بعض السلف في جملة حديث أنه أتفق حج المسلمين واليهود والنصارى في يوم واحد وهو يوم النحر عام حجة الوداع والله أعلم فصل ذكر الشيخ علم الدين السخاوي في جزء كم سماه المشهور في أسماء الأيام والشهور أن المحرم سمي بذلك لكونه شهرا محرما وعندي أنه سمي بذلك تأكيدا لتحريمه لأن العرب كانت تتقلب به فتحله عاما وتحرمه عاما قال ويجمع على محرمات ومحارم ومحاريم وصفر سمي بذلك لخلو بيوتهم منهم حين يخرجون للقتال والأسفار يقال بنو المكان إذا خلا ويجمع على أصفار كجمل وأجمال وشهر ربيع الأول سمي بذلك لارتباعهم فيه والارتباع الإقامة في عمارة الربع ويجمع على أربعاء كنصيب وأنصباء وعلى أربعة كرغيف وأرغفة وربيع الآخر كالأول وجمادي سمي بذلك لجمود الماء فيه وكانت الشهور في حسابهم لا تدور وفي هذا نظر إذ كانت شهورهم منوطة بالأهلة فلا بد من دورانها فلعلهم سموه بذلك أول ما سمى ثم جمود الماء في البرد كما قال الشاعر وليلة من جمادى ذات أندية
ثم لا يبصر العبد في ظلمائها الطنبا لا ينبح الكلب واحدة
ثم حتى يلف على خرطومه الذنبا ويجمع على جماديات

كحباري وحباريات وقد يذكر ويؤنث فيقال جمادي الأولى والأول وجمادي الآخر والآخرة رجب من الترجيب وهو التعظيم ويجمع على أرجاب ورجاب ورجبات شعبان من تشعب القبائل وتفرقها للغارة ويجمع على شعابين وشعبانات رمضان من شدة الرمضاء وهو الحر يقال رمضت الفصال إذا عطشت ويجمع على رمضانات ورمضانين وأرضمة قال وقول من قال إنه اسم من أسماء الله خطأ لا يعرج عليه ولايلتفت إليه قلت قد ورد فيه حديث ولكنه ضعيف وبينته في أول كتاب الصيام شوال من شالت الإبل بأذنابها للطراق قال ويجمع على شواول وشواويل وشوالات القعدة بفتح القاف قلت وكسرها لقعودهم فيه عن القتال والترحال ويجمع على ذوات القعدة الحجة بكسر الحاء قلت وفتحها سمي بذلك لإقامتهم الحج فيه ويجمع على ذوات الحجة أسماء الأيام أولها الأحد ويجمع على آحاد وأوحاد ووحود ثم يوم الاثنين ويجمع على أثنانين الثلاثاء يمد ويذكر ويؤنث ويجمع على ثلاثاوات وأثالث ثم الأربعاء بالمد ويجمع على أربعاوات وأرابيع والخميس يجمع على أخمسة وأخامس ثم الجمعة بضم الميم وإسكانها وفتحها أيضا ويجمع على جمع وجماعات السبت مأخوذ من السبت وهو القطع لا نتهاء العدد عنده وكانت العرب تسمي الأيام أول ثم أهون ثم

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 356

جبار ثم دبار ثم مؤنس ثم العروبة ثم شار قال الشاعر من العرب العرباء العاربة المتقدمين أرجى أن أعيش وإن يومي
ثم بأول أول بأهون أو جبار أو التالي دبار فإن أفته ثم
فمؤنس أو عروبة أو شيار وقوله تعالى منها أربعة حرم
فهذا مما كانت العرب أيضا في الجاهلية تحرمه وهو الذي كان عليه جمهورهم إلا طائفة منهم يقال لهم البسل كانوا يحرمون من السنة ثمانية أشهر تعمقا وتشديدا وأما قوله ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادي وشعبان فإنما أضافه إلى مضر ليبين صحة قولهم في رجب أنه الشهر الذي بين جمادي وشعبان لا كما تظنه ربيعة من أن رجب المحرم هو الشهر الذي بين شعبان وشوال وهو رمضان اليوم فبين صلى الله عليه وسلم أنه رجب مضر لارجب ربيعة وإنما كانت الأشهر المحرمة أربعة ثلاثة سرد وواحد فرد لأجل أداء مناسك الحج والعمرة فحرم قبل أشهر الحج شهرا وهو ذو القعدة لأنهم يقعدون فيه عن القتال وحرم شهر ذي الحجة لأنهم يوقعون فيه الحج ويشتغلون بأداء المناسك وحرم بعده شهرا آخر وهو المحرم ليرجعوا فيه نائي أقصى بلادهم آمنين وحرم

رجب في وسط الحول لأجل زيارة البيت والاعتمار به يقدم اليه من أقصى جزيرة العرب فيزوره ثم يعود إلى وطنه فيه آمنا وقوله ذلك الدين القيم أي هذا هو الشرع المستقيم من امتثال أمر الله فيما جعل من الأشهر الحرم والحذر بها على ما سبق من كتاب الله الأول قال تعالى فلاتظلموا فيهن أنفسكم أي في هذه الأشهر المحرمة لأنها آكد وأبلغ في الأثم من غيرها كما أن المعاصي في البلد الحرام تضاعف لقوله تعالى ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم وكذلك الشهر الحرام تغلظ فيه الآثام ولهذا تغلظ فيه الدية في مذهب الشافعي وطائفة كثيرة من العلماء وكذا في حق من قتل في الحرم أو قتل ذا محرم وقال حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس في قوله فلا تظلموا فيهن أنفسكم قال في الشهور كلها وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله إن عدة الشهور ثم الله الآية فلا تظلموا فيهن أنفسكم في كلهن ثم اختص من ذلك أربعة أشهر فجعلهن حراما وعظم حرماتهن وجعل الذنب فيهن أعظم والعمل الصالح أعظم وقال قتادة في قوله فلا تظلموا فيهن أنفسكم إن الظلم في الأشهر الحرم أعظم خطيئة ووزرا من الظلم في سواهما وإن كان الظلم على كل حال عظيما ولكن الله يعظم من أمره ما يشاء وقال إن الله اصطفى صفايا من خلقه اصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس رسلا واصطفى من الكلام ذكره واصطفى من الأرض المساجد واصطفى من الشهور رمضان والأشهرالحرم واصطفى من الأيام يوم الجمعة واصطفى من الليالي ليلة القدر فعظموا ماعظم الله فإنما تعظيم الأمور ماعظمها الله به ثم أهل الفهم وأهل العقل وقال الثوري عن قيس بن مسلم عن الحسن عن محمد ابن الحنفية بأن لا تحرموهن كحرمتهن وقال محمد بن إسحاق فلا تظلموا فيهن أنفسكم أي لا تجعلوا حرامها حلالا وحلالها حراما كما فعل أهل الشرك فإنما النسئ الذي كانوا يصنعون من ذلك زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا الآية وهذا القول اختيار ابن جرير وقوله وقاتلوا المشركين كافة أي جميعكم كما يقاتلونكم كافة أي جميعهم واعلموا أن الله مع المتقين وقد اختلف العلماء في تحريم ابتداء القتال في الشهر الحرام هل هو منسوخ أو محكم على قولين أحدهما وهو الأشهر أنه منسوخ لأنه تعالى قال ههنا فلا تظلموا فيهن أنفسكم وأمر بقتال المشركين وظاهر السياق مشعر بأنه أمر بذلك أمرا عاما ولو كان محرما في الشهر الحرام لأوشك أن يقيده بأنسلاخها ولأن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاصر أهل الطائف في شهر حرام وهو ذو

القعدة كما ثبت في الصحيحين أنه خرج إلى هوازن في شوال فلما كسرهم واستفاء أموالهم ورجع فلهم لجؤا إلى الطائف فعمد إلى الطائف فحاصرهم أربعين يوما وانصرف ولم يفتتحها فثبت أنه حاصر في الشهر الحرام والقول الآخر أن ابتداء القتال في الشهر الحرام حرام وأنه لم ينسخ تحريم الشهر الحرام لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام وقال الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل مااعتدى عليكم الآية وقال فإذا أنسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين الآية وقد تقدم أنها الأربعة المقررة في كل سنة لا أشهر التسيير على أحد القولين وأما قوله تعالى وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة فيحتمل أنه منقطع عما قبله وأنه مستأنف ويكون من باب التهييج

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 357

والتحضيض أي كما يجتمعون لحربكم إذا حاربوكم فاجتمعوا أنتم أيضا لهم إذا حاربتموهم وقاتلتموهم بنظير ما يفعلون ويحتمل أنه إذن للمؤمنين بقتال المشركين في الشهر الحرام إذا كانت البداءة منهم كما قال تعالى الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص وقال تعالى ولا تقاتلوهم ثم المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم الآية هكذا الجواب عن حصار رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف واستصحابه الحصار إلى أن دخل الشهر الحرام فإنه من تتمة قتال هوازن وأحلافها من ثقيف فإنهم هم الذين ابتدءوا القتال وجمعوا الرجال ودعوا إلى الحرب والنزال فعندما قصدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما تقدم فلما تحصنوا بالطائف ذهب إليهم لينزلهم من حصونهم فنالوا من المسلمين وقتلوا جماعة واستمر الحصار بالمجانيق وغيرها قريبا من أربعين يوما وكان ابتدؤه في شهر حلال ودخل الشهر الحرام فاستمر فيه أياما ثم قفل عنهم لأنه يغتفر في الدوام مالايغتفر في الابتداء وهذا أمر مقرر وله نظائر كثيرة والله أعلم ولنذكر الأحاديث الواردة في ذلك وقد حررنا ذلك في السيرة والله أعلم

(إنما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله زين لهم سوء أعمالهم والله لا يهدي القوم الكافرين) [37]

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 357

الآيات 9\37 37 هذا مما ذم الله تعالى به المشركين من تصرفهم في شرع الله بآرائهم الفاسدة وتغييرهم أحكام الله بأهوائهم الباردة وتحليلهم ماحرم الله وتحريمهم ما أحل الله فإنهم كان فيهم من القوة الغضبية والشهامية والحمية مااستطالوا به مدة الأشهر الثلاثة في التحريم المانع لهم من قضاء أوطارهم من قتال أعدائهم فكانوا قد حدثوا قبل الإسلام بمدة تحليل المحرم فأخروه إلى بنو فيحلون الشهر الحرام ويحرمون الشهر الحلال ليواطئوا عدة ماحرم الله الأشهر الأربعة كما قال شاعرهم وهو عمير بن قيس المعروف بجذل الطعان لقد علمت معد بأن قومي ثم كرام الناس إن لهم كراما ألسنا الناسئين على معد ثم شهور الحل نجعلها حراما فأي الناس لم ندرك بوتر ثم ونصف الناس لم نسلك لجاما وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله إنما النسئ زيادة في الكفر قال النسئ أن جنادة بن عوف بن أمية الكناني كان يوافي الموسم في كل عام وكان الغرماء أبا ثمامة فينادى ألا إن أبا ثمامة لا يجاب ولايعاب ألا وإن بنو العام الأول العام حلال فيحله للناس فيحرم صفرا عاما ويحرم المحرم عاما فذلك قول الله إنما النسئ زيادة في الكفر يقول يتركون المحرم عاما وعاما يحرمونه وروي العوفي عن ابن عباس نحوه وقال ليث بن أبي سليم عن مجاهد كان رجل من بني كنانة يأتي كل عام إلى الموسم على حمار له فيقول أيها الناس إني لا أعاب ولا أجاب ولا مرد لما أقول إنا قد حرمنا المحرم وأخرنا بنو ثم يجئ العام المقبل بعده فيقول مثل مقالته ويقول إنا قد حرمنا بنو وأخرنا المحرم فهو قوله ليواطئوا عدة ماحرم الله قال يعني الأربعة فيحلوا ماحرم الله بتأخير هذا الشهر الحرام وروي عن أبي وائل والضحاك وقتادة نحو هذا وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في قوله إنما النسئ زيادة في الكفر الآية قال هذا رجل من بني كنانة يقال له القلمس وكان في الجاهلية وكانوا في الجاهلية لا يغير بعضهم على بعض في الشهر الحرام يلقى الرجل قاتل أبيه ولا يمد إليه يده فلما كان هو قال اخرجوا بنا قالوا له هذا المحرم قال ننسئه العام هما العام صفران فإذا كان العام القابل قضينا جعلناهما محرمين قال ففعل ذلك فلما كان عام قابل قال لا تغزوا في بنو حرموه مع المحرم هما محرمان فهذه صفة غريبة في النسئ وفيها نظر لأنهم في عام إنما يحرمون على هذا ثلاثة أشهر فقط وفي العام الذي يليه يحرمون خمسة أشهر فأين هذا من قوله تعالى يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ماحرم الله وقد روى عن مجاهد صفة أخرى غريبة أيضا فقال عبد

الرزاق أخبرنا معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى إنما النسئ زيادة في الكفر الآية قال فرض الله عز وجل الحج في ذي الحجة قال وكان المشركون
تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 358
يسمون ذا الحجة المحرم وصفر وربيع الأول وربيع وجمادي وجمادي ورجب وشعبان ورمضان وشوالا وذا القعدة وذا الحجة يحجون فيه مرة أخرى ثم يسكتون عن المحرم ولايذكرونه ثم يعودون فيسمون صفرا ثم يسمعون رجب جمادي الآخرة ثم يسمون شعبان رمضان ثم يسمون شوال رمضان ثم يسمون ذا القعدة شوالا ثم يسمون ذا الحجة ذا القعدة ثم يسمون المحرم ذا الحجة فيحجون فيه واسمه عندهم ذا الحجة ثم عادوا بمثل هذه الصفة فكانوا يحجون في كل شهر عامين حتى إذا وافق حجة أبي بكر الآخر من العامين في ذي القعدة ثم حج النبي صلى الله عليه وسلم حجته التي حج فوافق ذا الحجة فذلك حين يقول النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض وهذا الذي قاله مجاهد فيه نظر أيضا وكيف تصح حجة أبي بكر وقد وقعت في ذي القعدة وأنى هذا وقد قال الله تعالى وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم أن الله برئ من المشركين ورسوله الآية وإنما نودي به في حجة أبي بكر فلو لم تكن في ذي الحجة لما قال تعالى يوم ولايلزم من فعلهم النسئ هذا الذي ذكره من دوران السنة عليهم وحجهم في كل شهر عامين فإن النسئ حاصل بدون هذا فإنهم لما كانوا يحلون شهر المحرم عاما يحرمونه عوضه صفرا وبعده ربيع وربيع إلى آخر السنة بحالها على نظامها وعدتها وأسماء شهورها ثم في السنة الثانية يحرمون المحرم ويتركونه وبعده بنو وربيع وربيع إلى آخرها فيحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ماحرم الله فيحلوا ماحرم الله أي في تحريم أربعة أشهر من السنة إلا أنهم تارة يقدمون تحريم الشهر الثالث من الثلاثة المتوالية وهو المحرم وتارة ينسئونه إلى بنو أي يؤخرونه وقد قدمنا الكلام على قوله صلى الله عليه وسلم إن الزمان قد استدار الحديث أي إن الأمر في عدة الشهور وتحريم ماهو محرم منها على ما سبق في كتاب الله من العدد والتوالي لا كما تعتمده جهلة العرب من فصلهم تحريم بعضها بالنسئ عن بعض والله أعلم وقال ابن أبي حاتم حدثنا صالح بن بشر بن سلمة الطبراني حدثنا مكي بن إبراهيم حدثنا موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أنه قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعقبة فاجتمع إليه من

شاء الله من المسلمين فحمد الله وأثنى عليه بما هو له أهل قال وإنما النسئ من الشيطان وزيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلـونه عامـا ويحرمـونه عامـا فكـانوا يحرمـون المحـرم عامـا ويستحلون بنو ويستحلون المحرم وهو النسيء وقد تكلـم الإمـام محمد بن إسحاق على هـذا فـي كتـاب السـيرة 183 كلامـا جيـدا مفيدا حسنا فقال كان أول من نسأ الشـهور علـى العـرب فأحـل منها ماحرم وحرم منها ما أحل الله عز وجل القلمس وهو حذيفة بن عبد فقيم بن عدي بن عامر بن ثعلبة بن الحارث بن مالك ابن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن نزار بن معـد بـن عـدنان ثم قام بعده على ذلك ابنه عباد ثم من بعد عباد ابنه قلع بن عبـاد ثم ابنه أمية بن قلع ثم ابنه عوف بن أمية ثم ابنه أبو ثمامة جنادة بن عـوف وكـان آخرهـم وعليـه قـام الإسـلام فكـانت العـرب إذا فرغت من حجها اجتمعت إليه فقام فيهم خطيبـا فحـرم رجبـا وذا القعدة وذا الحجة ويحل المحرم عاما ويجعل مكـانه بنـو ويحرمـه عاما ليواطئ عدة ماحرم الله فيحل ماحرم الله ويحـرم مـا أحـل الله والله أعلم.

(يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكـم انفـروا فـي سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض أرضيتم بالحيـاة الـدنيا من الآخـرة فمـا متـاع الحيـاة الـدنيا فـي الآخـرة إلا قليل، إلا تنفروا يعذبكم عـذابا أليمـا ويسـتبدل قومـا غيركم ولا تضروه شيئا والله على كل شيء قدير) [38، 39]

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 358

الآيات 9\38 39 هذا شروع في عتاب من تخلف عن رسـول الله صلى الله عليه وسـلم فـي غـزوة تبـوك حيـن طـابت الثمـار والظلال في شدة الحر وحمارة القيظ فقال تعالى يـا أيهـا الـذين آمنوا مالكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله أي إذا دعيتـم إلـى الجهاد في سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض أي تكاسلتم وملتـم إلـى المقام في الدعة والخفض وطيـب الثمـار أرضـيتم بالحيـاة الـدنيا من الآخـرة أي مـالكم فعلتـم هكـذا رضـا منكـم بالـدنيا بـدلا مـن الآخرة ثم زهد تبارك وتعالى في الدنيا ورغب

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 359

في الآخرة فقال فما متاع الحياة الدنيا فـي الآخـرة إلا قليـل كمـا قال الإمام أحمد 4228 حدثنا وكيع ويحيـى بـن سـعيد قـالا حـدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عـن المسـتورد أخـي بنـي فهـر

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الدنيا في الآخرة إلا كما يجعل أحدكم أصبعه هذ في اليم فلينظر بم ترجع وأشار بالسبابة انفرد بإخراجه مسلم 2858 وروي ابن أبي حاتم حدثنا بشر بن مسلم عن عبد الحميد الحمصي بحمص حدثنا الربيع بن روح حدثنا محمد بن خالد الوهبي حدثنا زياد يعني الجصاص عن أبي عثمان قال قلت يا أبا هريرة سمعت من إخواني بالبصرة أنك تقول سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله يجزي بالحسنة ألف ألف حسنة قال أبو هريرة بل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله يجزي بالحسنة ألفي ألف حسنة ثم أصحهما هذه الآية فما متاع الدنيا في الآخرة إلا قليل فالدنيا مامضي منها وما بقي منها ثم الله قليل وقال الثوري عن الأعمش في الآية فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل قال كزاد الراكب وقال عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه لما عملا عبد العزيز بن مروان الوفاة قال ائتوني بكفني الذي أكفن فيه أنظر إليه فلما وضع بين يديه نظر إليه فقال أما لي من كبير ما أخلف من الدنيا إلا هذا ثم ولى ظهره فبكى وهو يقول أف لك من دار إن كان كثيرك لقليلا وإن كان قليلك لقصيرا وإن كنا منك لفي غرور ثم توعد تعالى من ترك الجهاد فقال إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما قال ابن عباس استنفر رسول الله صلى الله عليه وسلم حيا من العرب فتثاقلوا عنه فأمسك الله عنهم القطر فكان عذابهم ويستبدل قوما غيركم أي لنصرة نبيه وإقامة دينه كما قال تعالى وإن تتولوا يستبدل قوما غيركم ثم ثم لا يكونوا أمثالكم ولاتضروه شيئا أي ولا تضروا الله شيئا بتوليكم عن الجهاد ونكولكم وثقالكم عنه والله على كل شيء قدير أي قادر على الإنتصار من الأعداء بدونكم وقد قيل إن هذه الآية وقوله انفروا خفافا وثقالا وقوله ماكان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله أنهن منسوخات بقوله تعالى وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة روي هذا عن ابن عباس وعكرمة والحسن وزيد بن أسلم ورده ابن جرير وقال إنما هذا فيمن دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الجهاد فتعين عليهم ذلك فلو تركوه لعوقبوا عليه وهذا له اتجاه والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

(إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا فأنزل الله سكينته عليه وأيده بجنود لم

تروها وجعل كلمة الذين كفروا السفلى وكلمـة اللـه هي العليا والله عزيز حكيم) [40]
تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 359
الآيات 9\40 40 يقول تعالى إلا تنصـروه أي تنصـروا رسـوله فـإن اللـه ناصـره ومؤيـده وكـافيه وحـافظه كمـا تـولى نصـره إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين أي عام الهجرة لما هم المشركون بقتله أو حبسه أو نفيه فخرج منهم هاربا البغوي صـديقه وصـديقه وصاحبه أبي بكر بن أبي قحافة فلجأ إلى غار ثور ثلاثة أيام ليرجع الطلب الذين خرجوا في آثارهم ثم يسيروا نحو المدينة فجعل أبو بكر رضي الله عنه يجزع أن يطلع عليهـم فيخلـص إلـى الرسـول عليه الصـلاة والسـلام منهـم أذى فجعـل النـبي صـلى اللـه عليـه وسلم يسكنه ويثبته ويقول يا أبا بكر ماظنـك بـاثنين اللـه ثالثهمـا كما قال الإمام أحمد 14 حدثنا عفان حدثنا همام أنبأنا ثـابت عـن أنس أن أبا بكر حدثه قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ونحن في الغار لو أن أحدهم نظر إلى قدميه لأبصرنا تحت قـدميه قـال فقال يا أبا بكر ماظنك باثنين الله ثالثهما أخرجاه فـي الصـحيحين خ 3653 م 22381 ولهذا قال تعالى فأنزل الله سكينته عليـه أي بتأييده ونصره على الرسول صـلى اللـه عليـه وسـلم فـي أشـهر القولين وقيل علي أبي بكر وروي عن ابن عباس وغيره قالوا لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم تزل معه سكينة وهذا لا ينـافي تجدد سكينة خاصة بتلك الحال ولهذا قال وأيده بجنـود لـم تروهـا أي الملائكة وجعل كلمة الـذين كفـروا السـفلى وكلمـة اللـه هـي العليا قال ابن عباس يعني بكلمة الذين كفروا الشرك وكلمة الله هي لا إلـه إلا اللـه وفـي الصـحيحين خ 2810 م 1904 عـن أبـي موسى الأشعري رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله
تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 360
عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتـل حميـة ويقاتـل ريـاء أي ذلك في في سبيل الله فقال من قاتل لتكون كلمـة اللـه هـي العليـا فهـو فـي سـبيل اللـه وقـوله واللـه عزيـز أي فـي انتقـامه وانتصاره منيع الجنـاب لا يضـام مـن لاذ ببـابه واحتمـى بالتمسـك بخطابه حكيم في أقواله وأفعاله.
(انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون) [41]
تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 360
الآيات 9\41 41 قال سفيان الثوري عن أبيه عن أبي الضحى مسلم بن صبيح هذه الآية انفروا خفافـا وثقـالا أول مـا نـزل مـن

سورة براءة وقال الفاء بن سليمان عن أبيه قال زعم حضرمي أنه ذكر له أن ناسا كانوا عسى أن يكون أحدهم عليلا وكبيرا فيقول إني لآثم فأنزل الله انفروا خفافا وثقالا الآية أمر الله تعالى بالنفير العام مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عام غزوة تبوك لقتال أعداء الله من الروم الكفرة من أهل الكتاب وحتم على المؤمنين في الخروج معه على كل حال في المنشط والمكره والعسر واليسر فقال انفروا خفافا وثقالا وقال علي بن يزيد عن أنس عن أبي طلحة كهولاء وشبانا ما سمع الله عذر أحد ثم خرج إلى الشام فقاتل حتى قتل وفي رواية قرأ أبو طلحة سورة براءة فأتى على هذه الآية انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله فقال أرى ربنا استنفرنا شيوخا وشبانا جهزوني يابني فقال بنوه يرحمك الله قد غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى مات ومع أبي بكر حتى مات ومع عمر حتى مات فنحن نغزو عنك فأبى فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة يدفنوه فيها إلا بعد تسعة أيام فلم يتغير فدفنوه فيها وهكذا روى عن ابن عباس وعكرمة وأبي صالح والحسن البصري وسهيل ابن عطية ومقاتل بن حيان والشعبي وزيد بن أسلم أنهم قالوا في تفسير هذه الآية انفروا خفافا وثقالا كهولا وشبانا وكذا قال عكرمة والضحاك ومقاتل بن حيان وغير واحد وقال مجاهد شبانا وشيوخا وأغنياء ومساكين وكذا قال أبو صالح وغيره وقال الحكم بن عتيبة مشاغيل وغير مشاغيل وقال العوفي عن ابن عباس في قوله تعالى انفروا خفافا وثقالا يقول انفروا نشاطا وغير نشاط وكذا قال قتادة وقال ابن أبي نجيح عن مجاهد انفروا خفافا وثقالا قالوا فإن فينا الثقيل وذو الحاجة والضيعة والشغل والمتيسر به أمره فأنزل الله وأبى أن يعذرهم دون أن ينفروا خفافا وثقالا أي ما كان منهم وقال الحسن بن أبي الحسن البصري أيضا في العسر واليسر وهذا كله من مقتضيات العموم في الآية وهذا اختيار ابن جرير وقال الإمام أبو عمرو الأوزاعي إذا كان النفير إلى دروب الروم نفر الناس إليها خفافا وركبانا وإذا كان النفير إلى هذه السواحل نفروا إليها خفافا وثقالا وركبانا ومشاة وهذا تفصيل في المسألة وقد روى عن ابن عباس ومحمد بن كعب وعطاء الخراساني وغيرهم أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة وسيأتي الكلام على ذلك إن شاء الله وقال السدي قوله انفروا خفافا وثقالا يقول غنيا وفقيرا وقويا وضعيفا فجاءه رجل يومئذ زعموا أنه المقداد وكان عظيما سمينا فشكى إليه وسأله أن يأذن له فأبى فنزلت يومئذ انفروا خفافا وثقالا

فلما نزلت هذه الآية اشتد على الناس فنسخها الله فقال ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله وقال ابن جرير حدثني يعقوب حدثنا ابن علية حدثنا أيوب عن محمد قال شهد أبو أيوب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا ثم لم يتخلف عن غزاة للمسلمين إلا عاما واحدا قال وكان أبو أيوب يقول قال الله تعالى انفروا خفافا وثقالا فلا أجدني إلا خفيفا أو ثقيلا وقال ابن جرير حدثني سعيد بن عمرو السكوني حدثنا بقية حدثنا حريز حدثني عبد الرحمن بن ميسرة حدثني أبو راشد الحراني قال وافيت المقداد بن الأسود فارس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جالسا على تابوت من توابيت الصيارفة بحمص وقد فضل عنها من عظمه يريد الغزو فقلت له قد أعذر الله إليك فقالت أتت علينا سورة البحوث انفروا خفافا وثقالا وبه قال ابن حريز حدثني حبان بن زيد الشرعي قال نفرنا مع صفوان بن عمرو وكان واليا على حمس قبل الأفسوس إلى الجراجمة فرأيت شيخا

كبيرا هما قد سقط حاجباه على عينيه من أهل دمشق على راحلته فيمن أغار فأقبلت إليه فقلت ياعم لقد أعذر الله إليك قال فرفع حاجبيه فقال يا ابن أخي استنفرنا الله خفافا وثقالا أنه من يحبه الله يبتليه ثم يعيده الله فيبقيه وإنما يبتلي الله من عباده من شكر وصبر وذكر ولم يعبد إلا الله عز وجل ثم رغب تعالى في النفقة في سبيله وبذل المهج في مرضاته ومرضاة رسوله فقال وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون أي هذا خير لكم في الدنيا والآخرة لأنكم تغرمون في النفقة قليلا فيغنمكم الله أموال عدوكم في الدنيا مع ما يدخر لكم من الكرامة في الآخرة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم تكفل الله للمجاهد في سبيله إن توفاه أن يدخله الجنة أو يرده إلى منزله بما نال من أجر أو غنيمة خ 3123 م 1876 ولهذا قال تعالى كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون ومن هذا القبيل وما رواه الإمام أحمد 3109 حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لرجل أسلم قال أجدني كارها قال أسلم ولو كنت كارها.

(لو كان عرضا قريبا وسـفرا قاصـدا لاتبعـوك ولكـن بعدت عليهم الشـقة وسـيحلفون بـالله لـو اسـتطعنا لخرجنـا معكـم يهلكـون أنفسـهم واللـه يعلـم إنهـم لكاذبون) [42]

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 361

الآيات 9\42 42 يقول تعالى موبخا للذين تخلفوا عـن النـبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبـوك وقعـدوا بعـد مـا اسـتأذنوه في ذلك مظهرين أنهم ذوو أعذار ولم يكونوا كذلك فقال لو كـان عرضا قريبا قال ابن عبـاس غنيمـة المسـاجد وسـفرا قاصـدا أي قريبا أيضا لاتبعوك أي لكانوا جاءوا معك لذلك ولكن بعدت عليهم الشـقة أي المسـافة إلـى الشـام وسـيحلفون بـالله أي لكـم إذا رجعتم إليهم لو استطعنا لخرجنا معكم أي لو لـم يكـن لنـا أعـذار لخرجنا معكم قال الله تعالى يهلكـون أنفسـهم واللـه يعلـم إنهـم لكاذبون.

(عفا الله عنك لم أذنت لهـم حـتى يتـبين لـك الـذين صدقوا وتعلـم الكـاذبين، لا يسـتأذنك الـذين يؤمنـون بالله واليـوم الآخـر أن يجاهـدوا بـأموالهم وأنفسـهم والله عليم بالمتقين، إنما يستأذنك الـذين لا يؤمنـون بالله واليوم الآخر وارتابت قلـوبهم فهـم فـي ريبهـم يترددون) [43- 45]

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 361

الآيات 9\43 45 قال ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا أبو حصين بن يحيى بن سليمان الرازي حدثنا سفيان بـن عيينـة عـن معسـر عن عون قال هل سمعتم بمعاتبة أحسن من هذا نداء بالعفو قبل المعاتبة فقـال عفـا اللـه عنـك لـم أذنـت لهـم وكـذا قـال مـورق العجلي وغيره وقال قتادة عاتبه كما تسمعون ثم أنزل الـتي فـي سورة النـور فرخـص لـه فـي أن يـأذن لهـم إن شـاء فقـال فـإذا استأذنوك لبعض شأنهم فائذن لمن شـئت منهـم الآيـة وكـذا روي عن عطاء الخراساني وقال مجاهـد نزلـت هـذه الآيـة فـي أنـاس قالوا استأذنوا رسول الله صلى اللـه عليـه وسـلم فـإن أذن لكـم فاقعدوا وإن لم يأذن لكم فاقعدوا ولهذا قال تعالى حتى يتبين لك الذين صدقوا أي في إبداء الأعذار وتعلم الكاذبين يقول تعالى هلا تركتهم لما اسـتأذنوك فلـم تـأذن لأحـد منهـم فـي القعـود لتعلـم الصادق منهم فـي إظهـار طاعتـك مـن الكـاذب فـإنهم قـد كـانوا

مصرين على القعود عن الغزو وإن لم تأذن لهم فيه ولهذا أخبر تعالى أنه لا يستأذنه في القعود عن الغزو أحد يؤمن بالله ورسوله فقال لايستأذنك أي في القعود عن الغزو الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم الجهاد قربة ولما ندبهم إليه بادروا وامتثلوا والله عليم بالمتقين ثم إنما يستأذنك أي في القعود مما لاعذر له الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر أي لا يرجون ثواب الله في الدار الآخرة على أعمالهم وارتابت قلوبهم
تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 362
أي شكت في صحة ماجئتهم به فهم في ريبهم يترددون أي يتحيرون يقدمون رجلا ويؤخرون أخرى وليست لهم قدم ثابتة في شيء فهم قوم حيارى هلكى لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا.
(ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة ولكن كره الله انبعاثهم فثبطهم وقيل اقعدوا مع القاعدين، لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالا ولأوضعوا خلالكم يبغونكم الفتنة وفيكم سماعون لهم والله عليم بالظالمين) [46، 47]
تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 362
لآيات 9\46 47 يقول تعالى ولو أرادوا الخروج أي معك إلى الغزو لأعدوا له عدة أي لكانوا تأهبوا له ولكن كره الله انبعاثهم أي أبغض أن يخرجوا معكم قدرا فثبطهم أي أخرهم وقيل اقعدوا مع القاعدين أي قدرا ثم بين تعالى وجه كراهيته لخروجهم مع المؤمنين فقال لو مازادوكم إلا خبالا أي لأنهم جبناء مخذولون ولأوضعوا خلالكم يبغونكم الفتنة أي ولأسرعوا السير والمثنى بينكم بالنميمة والبغضاء والفتنة وفيكم سماعون لهم أي مطيعون لهم ومستجيبون لحديثهم وكلامهم يستنصحون وإن كانوا لا يعلمون حالهم فيؤدي إلى وقوع شر بين المؤمنين وفساد كبير وقال مجاهد وزيد بن أسلم وابن جرير وفيكم سماعون لهم أي عيون يسمعون لهم الأخبار وينقلونها إليهم وهذا لا يبقى له اختصاص بخروجهم معهم بل هذا عام في جميع الأحوال والمعنى الأول أظهر في المناسبة بالسياق وإليه ذهب قتادة وغيره من المفسرين وقال محمد بن إسحاق كان الذين استأذنوا فيما بلغني من ذوي الشرف منهم عبد الله بن أبي سلول يروي بن قيس وكانوا أشرافا في قومهم فثبطهم الله لعلمه بهم أن يخرجوا معه فيفسدوا عليه جنده وكان في جنده قوم أهل محبة

لهـم وطاعـة فيمـا يـدعونهم إليـه لشـرفهم فيهـم فقـال وفيكـم سماعون لهم ثم أخبر تعالى عـن تمـام علمـه فقـال واللـه عليـم بالظالمين فأخبر أنه يعلم ما كان وما يكون ومـالم يكـن لـو كـان كيف يكون ولهـذا قـال تعـالى لـو مـازادوكم إلا خبـالا فـأخبر عـن حالهم كيف يكون لو خرجوا ومع هذا ماخرجوا كما قال تعالى ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وإنهم لكاذبون وقال تعالى ولو علم اللـه فيهم خيرا لأسمعهم ولـو أسـمعهم لتولـوا وهـم معرضـون وقـال تعالى ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم مافعلوه إلا قليل منهم ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكـان خيـرا لهـم وأشـد تثبيتـا ثـم وإذا لآتينـاهم مـن لـدنا أجـرا عظيمـا ثـم ولهديناهم صراطا مستقيما والآيات في هذه كثيرة

(لقد ابتغوا الفتنة من قبـل وقلبـوا لـك الأمـور حـتى جاء الحق وظهر أمر الله وهم كارهون) [48]

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 362

الآيات 9\48 48 يقول تعالى محرضا لنبيه عليه السلام على المنافقين لقد ابتغوا الفتنـة مـن قبـل وقلبـوا لـك الأمـور أي لقـد أعملوا فكرهم وأجالوا آراءهم في كيـدك وكيـد أصـحابك وخـذلان دينك وإخماده مدة طويلة وذلك أول مقدم النبي صلى اللـه عليـه وسـلم رمتـه العـرب عـن قـوس واحـدة وحـاربته زفـر المدينـة ومنافقوها فلما نصره الله يوم بدر وأعلا كلمته قال عبد اللـه بـن أبي وأصحابه هذا أمر قد تـوجه فـدخلوا فـي الإسـلام ظـاهرا ثـم كلما أعز الله الإسلام وأعلم وأهله غاضـهم ذلـك وسـاءهم ولهـذا قال تعالى حتى جاء الحق وظهر أمر الله وهم كارهون.

(ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتنـي ألا فـي الفتنـة سقطوا وإن جهنم لمحيطة بالكافرين) [49]

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 362

الآيات 9\49 49 يقول تعالى ومن المنـافقين مـن يقـول لـك يامحمـد ائـذن لـي فـي القعـود ولاتفتنـي بـالخروج معـك بسـبب الجواري من نساء الروم قال الله تعالى ألا في الفتنة سقطوا أي قد سقطوا في الفتنة بقولهم هذا كما قال محمد بن إسحاق عـن الزهري ويزيد بن رومان وعبد الله بن أبي بكر وعاصـم بـن عمـر بن قتادة وغيرهم قـالوا قـال رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وآلـه وسلم

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 363

ذات يوم وهو في جهازه للجد بن قيس أخي بني سـلمة هـل لـك ياجد العام في جلاد بني الأصفر فقال يا رسول اللـه أو تـأذن لـي

ولاتفتني فو الله لقد عرف قومي مارجل أشد عجبا بالنساء منـي وإنـي أخشـى إن رأيـت نسـاء بنـي الأصـفر أن لا أصـبر عنهـن فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد أذنت لك ففي الجد بن قيس نزلت هذه ومنهم من يقول ائذن لي ولاتفتني الآية أي إن كان إنما يخشى من نساء بني الأصفر وليس ذلـك بـه فما سقط فيه من الفتنة بتخلفه عن رسول الله صلى اللـه عليـه وسلم والرغبـة بنفسـه عـن نفسـه أعظـم وهكـذا روى عـن ابـن عباس ومجاهد وغير واحد أنها نزلت في الجد بن قيس وقـد كـان الجد بـن قيـس هـذا مـن أشـراف بنـي سـلمة وفـي الصـحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم من سيدكم يا بنيسلمة قالوا الجد بن قيس على أنا نبخله فقـال رسـول اللـه صـلى اللـه عليه وسلم ونصف داء أدوأ من البخل ولكن سيدكم الفتى الجعـد الأبيض بشر بن البراء بن معرور وقوله تعالى وإن جهنم لمحيطـة بالكافرين أي لامحيد لهم عنها ولامحيص ولا مهرب.

(إن تصبك حسنة تسؤهم وإن تصـبك مصـيبة يقولـوا قد أخذنا أمرنا من قبل ويتولوا وهم فرحون، قل لن يصـيبنا إلا مـا كتـب اللـه لنـا هـو مولانـا وعلـى اللـه فليتوكل المؤمنون) [50، 51]

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 363

الآيات 9\50 51 يعلم تبـارك وتعـالى نـبيه صـلى اللـه عليـه وسلم بعداوة هؤلاء له لأنه مهما أصابه من حسنة أي فتـح ونصـر وظفر على الأعداء مما يسـره ويسـر أصـحابه سـاءهم ذلـك وإن تصبك مصيبة يقولوا قد أخذنا أمرنا من قبـل أي قـد احترزنـا مـن متابعته مـن قبـل هـذا ويتولـوا وهـم فرحـون فأرشـد اللـه تعـالى رسوله صلى اللـه عليـه وسـلم إلـى جـوابهم فـي عـداوتهم هـذه التامة فقال قل أي لهـم لـن يصـيبنا إلا مـاكتب اللـه لنـا أي نحـن تحت مشـيئته وقـدره هـو مولانـا أي سـيدنا وملجؤنـا وعلـى اللـه فليتوكل المؤمنـون أي ونحـن متوكلـون عليـه وهـو حسـبنا ونعـم الوكيل

(قـل هـل تربصـون بنـا إلا إحـدى الحسـنيين ونحـن نـتربص بكـم أن يصـيبكم اللـه بعـذاب مـن عنـده أو بأيـدينا فتربصـوا إنـا معكـم متربصـون، قـل أنفقـوا طوعـا أو كرهـا لـن يتقبـل منكـم إنكـم كنتـم قومـا فاسقين، وما منعهم أن تقبل منهم نفقـاتهم إلا أنهـم

كفــروا بــالله وبرســوله ولا يــأتون الصــلاة إلا وهــم كسالى ولا ينفقون إلا وهم كارهون) [52- 54]
تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 363
الآيات 9\52 54 يقول تعالى قل لهم يامحمد هل تربصون بنا أي تنتظرون بنا إلا إحدى الحسنيين شهادة أو ظفر بكم قاله ابــن عباس ومجاهد وقتادة وغيرهم ونحن نتربص بكـم أي ننتظـر بكـم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا أي ننتظـر بكـم هـذا أو هذا إما أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا بســئ أو بقتــل فتربصوا إنا معكم متربصـون وقـوله تعـالى قـل أنفقـوا طوعـا أو كرها أي مهما أنفقتـم مـن نفقـة طـائعين أو مكرهيـن لـن يتقبـل منكم إنكم كنتم قوما فاسقين ثم أخبر تعالى عن سبب ذلك وهـو أنهم لا يتقبل منهم لأنهم كفروا بالله وبرسوله أي والأعمــال إنمــا تصح بالإيمان ولايأتون الصلاة إلا وهم كسالى أي ليس لهـم قـدم صحيح ولا همة في العمل ولا ينفقون نفقة إلا وهم كــارهون وقـد أخبر الصادق المصدوق صـلى اللـه عليـه وسـلم أن اللـه لا يمـل حتى تملوا وأن الله طيب لا يقبل إلا طيبا فلهذا لا يقبل اللــه مــن هؤلاء نفقة ولا عملا لأنه إنما يتقبل من المتقين
(فلا تعجبــك أمــوالهم ولا أولادهــم إنمــا يريــد اللــه ليعذبهم بها في الحياة الـدنيا وتزهـق أنفسـهم وهـم كافرون) [55]
تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 363
الآيات 9\55 55 يقول تعالى لرسوله صلى الله عليـه وسـلم فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم كما قال تعالى ولاتمدن عينيك إلى
تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 364
مامتعنا به أزواجا منهم زهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربـك خير وأبقى وقال أيحسبون أن ما نمدهم به من مال وبنين نسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون وقوله إنما يريد الله ليعذبهم بهــا في الحياة الدنيا قال الحسن البصـري بزكاتها والنفقـة منهـا فـي سبيل الله وقال قتادة هذا من المقدم والمؤخر تقديره فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم في الحياة الدنيا إنما ليعذبهم بها فـي الآخـرة واختار ابن جرير قول الحسن وهو القـول القـوي الحسـن وقـوله وتزهق أنفسهم وهم كـافرون أي ويريـد أن يميتهـم حيـن يميتهـم على الكفر ليكون ذلك أنكى لهم وأشد لعـذابهم عيـاذا بـالله مـن ذلك وهذا يكون من باب الاستدراج لهم فيما هم فيه

(ويحلفون بالله إنهم لمنكم وما هم منكم ولكنهم قوم يفرقون، لو يجدون ملجأ أو مغارات أو مدخلا لولوا إليه وهم يجمحون) [56، 57]
تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 364
الآيات 9\56 57 يخبر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم عن جزعهم وفزعهم وفرقهم وهلعهم أنهم يحلفون بالله إنهم لمنكم يمينا مؤكدة وماهم منكم أي في نفس الأمر ولكنهم قوم يفرقون أي فهو الذي حملهم على الحلف لو يجدون ملجأ أي حصنا يتحصنون به وحرزا يتحرزون به أو مغارات وهي التي في الجبال أو مدخلا وهو السرب في الأرض والنفق قال ذلك في الثلاثة ابن عباس ومجاهد وقتادة لولوا إليه وهم يجمحون أي يسرعون في ذهابهم عنكم لأنهم إنما يخالطونكم كرها لامحبة وودوا أنهم لا يخالطونكم ولكن للضرورة أحكام ولهذا لا يزالون في هم وحزن وغم لأن الإسلام وأهله لا يزال في عز ونصر ورفعة فلهذا كلما سر المسلمون ساءهم ذلك فهم يودون أن لا يخالطوا المؤمنين ولهذا قال لو يجدون ملجأ أو مغارات أو مدخلا لولوا إليه وهم يجمحون.
(ومنهم من يلمزك في الصدقات فإن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون، ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله إنا إلى الله راغبون) [58، 59]
تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 364
الآيات 9\58 59 يقول تعالى ومنهم أي ومن المنافقين من يلمزك أي يعيب عليك في قسم الصدقات إذا فرقتها ويتهمك في ذلك وهم المتهمون المأبونون وهم مع هذا لا ينكرون للدين وإنما ينكرون لحظ أنفسهم ولهذا إن أعطوا من الزكاة رضوا وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون أي يغضبون لأنفسهم قال ابن جريج أخبرني داودابن أبي عاصم قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بصدقة فقسمها ههنا حتى ذهبت قال ووراءه رجل من الأنصار فقال ماهذا بالعدل فنزلت هذه الآية وقال قتادة في قوله ومنهم من يلمزك في الصدقات يقول ومنهم من يطعن عليك في الصدقات وذكر لنا أن رجلا من أهل البادية حديث عهد بأعرابية أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقسم ذهبا وفضة فقال يامحمد والله لئن كان التابعين أن تعدل ماعدلت فقال نبي الله

صلى الله عليه وسلم ويلك فمن ذا الذي يعـدل عليـك بعـدي ثـم قال نبي اللـه احـذروا هـذا وأشـباهه فـإن فـي أمـتي أشـباه هـذا يقرءون القرآن لا يجـاوز تراقيهـم فـإذا خرجـوا فـاقتلوهم ثـم إذا خرجوا فاقتلوهم ثم إذا خرجوا فـاقتلوهم وذكـر لنـا أن نـبي اللـه صلى الله عليه وسلم كان يقول والذي نفسي بيـده مـا أعطيكـم شيئا ولا أمنعكم إنما أنا خازن وهذا الذي ذكره قتادة يشبه مارواه الشيخان خ 3610 م 1064 من حديث الزهـري عـن أبـي سـلمة عن أبـي سـعيد فـي قصـة ذي الخويصـرة واسـمه حرقـوص لمـا اعترض على النبي صلى الله عليه وسلم حين قسم غنـائم حنيـن فقال له اعدل فإنك لم تعدل فقال لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل ثم قال رسول الله صـلى اللـه عليـه وآلـه وسـلم وقـد رآه مقتفيا إنه يخرج من ضئضـئ هـذا قـوم يحقـر أحـدكم صـلاته مـع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية فأينما لقيتمـوهم فـاقتلوهم فـإنهم شـر قتلـى تحـت أديـم السماء وذكر بقية الحديث ثم قال تعـالى منبهـا لهـم علـى مـاهو خير لهم من ذلك

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 365

فقال ولو أنهم رضـوا ماآتـاهم اللـه ورسـوله وقـالوا حسـبنا اللـه سيؤتينا الله من فضله ورسوله إنا إلى الله راغبون فتضمنت هذه الآية الكريمة أدبا عظيما وسرا شريفا حيث جعل الرضـا بمـا آتـاه الله ورسوله والتوكل على الله وحده وهو قوله وقالوا حسبنا الله وكذلك الرغبة إلى الله وحده في التوفيق لطاعة الرسـول صـلى الله عليه وسلم وامتثال أوامره وتـرك زواجـره وتصـديق أخبـاره والاقتفاء بآثاره.

(إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليهـا والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيـم) [60]

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 365

الآيات 9\60 60 لما ذكر تعـالى اعـتراض المنـافقين الجهلـة على النبي صلى الله عليه وسـلم ولمزهـم فـي قسـم الصـدقات بين تعالى أنه هو الذي قسمها وبين حكمها وتـولى أمرهـا بنفسـه ولم يكل قسمها إلى أحد غيره فجزأها هؤلاء المذكورين كما رواه الإمام أبو داود في سننه 1630 من حديث عبد الرحمن بـن زيـاد بن أنعم وفيـه ضـعف عـن زيـاد بـن نعيـم عـن زيـاد بـن الحـارث الصدائي رضي الله عنه قال أتيت النبي صـلى اللـه عليـه وسـلم

فبايعته فأتى رجل فقال أعطنى من الصدقة فقال له إن الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية أصناف فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك مسألة في دفع الزكاة وقد اختلف العلماء في هذه الأصناف الثمانية هل يجب استيعاب الدفع إليها أو إلى ما أمكن منها على قولين أحدهما أنه يجب ذلك وهو قول الشافعي وجماعة والثاني أنه لا يجب استيعابها بل يجوز الدفع إلى واحد منا ويعطي جميع الصدقة مع وجود الباقين وهو قول مالك وجماعة من السلف والخلف منهم عمر وحذيفة وابن عباس وأبو العالية وسعيد بن جبير وميمون ابن مهران قال ابن جرير وهو قول عامة أهل العلم وعلى هذا فإنما ذكرت الأصناف ههنا لبيان المصرف لا لوجوب استيعاب الإعطاء ولوجوه الحجج والمآخذ هذا والله أعلم وإنما قدم الفقراء ههنا على البقية لأنهم أحوج من غيرهم على المشهور ولشدة فاقتهم وحاجتهم وعند أبي حنيفة أن المسكين أسوأ حالا من الفقير وهو كما قال قال ابن جرير حدثني يعقوب حدثنا ابن علية أنبأنا ابن عون عن محمد قال قال عمر رضي الله عنه الفقير ليس بالذي لا مال له ولكن الفقير الأخلق الكسب قال ابن علية الأخلق المحارف عندنا والجمهور على خلافه وروي عن ابن عباس ومجاهد والحسن البصري وابن زيد واختار ابن جرير وغير واحد أن الفقير هو المتعفف الذي لا يسأل الناس شيئا والمسكين هو الذي يسأل ويطوف يتبع الناس وقال قتادة الفقير من به زمانة والمسكين الصحيح الجسم وقال الثوري عن منصور بن إبراهيم هم فقراء المهاجرين قال سفيان الثوري يعني ولا يعطي الأعراب منها شيئا وكذا روى عن سعيد بن جرير وسعيد بن عبد الرحمن بن أبزى وقال عكرمة لا تقولوا لفقراء المسلمين مساكين إنما المساكين أهل الكتاب الأحاديث الواردة في مستحقي الزكاة الثمانية ولنذكر أحاديث تتعلق بكل من الأصناف الثمانية فأما الفقراء فعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي رواه أحمد 2164 وأبو داود 1634 والترمذي 652 ولأحمد أيضا 2377 والنسائي 599 وابن ماجة 1839 عن أبي هريرة مثله وعن عبيد الله بن عدي بن الخيار أن رجلين أخبراه أنهما أتيا النبي صلى الله عليه وسلم يسألانه من الصدقة فقلب فيهما البصر فرآهما جلدين فقال إن شئتما أعطيتكما ولاحظ فيها لغني ولالقوي مكتسب رواه أحمد 4224 وأبو داود 1633 والنسائي 599 بإسناد جيد قوي وقال ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل 9341 أبو بكر العبسي قال قرأ عمر رضي الله

عنه إنما الصدقات للفقراء قال هم أهل الكتاب روي عنه عمر بن نافع سمعت أبي يقول ذلك قلت وهذا قول غريب جدا بتقدير صحة الإسناد فإن أبا بكر هذا وإن لم ينص أبو حاتم على جهالته لكنه في حكم المجهول وأما المساكين فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان قالوا فما المسكين يا رسول الله قال الذي لا يجد غني يغنيه ولايفطن له فيتصدق عليه ولايسأل الناس شيئا رواه الشيخان البخاري 1479 ومسلم 1039 وأما العاملون عليها فهم الجباة والسعاة يستحقون منها قسطا على ذلك ولا يجوز
تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 366
أن يكونوا من أقرباء رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين تحرم عليهم الصدقة لما ثبت في صحيح مسلم 1072 عن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث أنه انطلق هو والفضل بن العباس يسألان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستعملهما على الصدقة فقال إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد إنما هي أوساخ الناس وأما المؤلفة قلوبهم فأقسام منهم من يعطي ليسلم كما أعطى النبي صلى الله عليه وآله وسلم صفوان بن أمية عن غنائم حنين وقد كان شهدها مشركا قال فلم يزل يعطيني حتى صار أحب الناس إلي بعد أن كان أبغض الناس إلي كما قال الإمام أحمد 6465 حدثنا زكريا بن عدي أخبرنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن صفوان بن أمية قال أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين وإنه لأبغض الناس إلي فما زال يعطيني حتى إنه لأحب الناس إلي ورواه مسلم 2313 والترمذي 666 من حديث يونس عن الزهري به ومنهم من يعطي ليحسن إسلامه ويثبت قلبه كما أعطى يوم حنين أيضا جماعة من صناديد الطلقاء وأشرافهم مائة من الإبل مائة من الإبل وقال إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه خشية أن يكبه الله على وجهه في نار جهنم خ 27 م 150 وفي الصحيحين خ 3344 م 1064 عن أبي سعيد أن عليا بعث إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذهيبة في تربتها من اليمن فقسمها بين أربعة نفر الأقرع بن حابس وعيينة بن بدر وعلقمة بن علاثة وزيد الخير وقال أتألفهم ومنهم من يعطي لما يرجى من إسلام نظرائه ومنهم من يعطي ليجبي الصدقات ممن يليه أو ليدفع عن حوزة المسلمين الضرر من أطراف البلاد ومحل تفصيل هذا في كتب الفروع والله أعلم وهل تعطى المؤلفة على

الإسلام بعد النبي صلى الله عليه وسلم فيه خلاف فروي عن عمر وعامر والشعبي وجماعة أنهم لا يعطون بعده لأن الله قد أعز الإسلام وأهله ومكن لهم في البلاد وأذل لهم رقاب العباد وقال آخرون بل يعطون لأنه عليه الصلاة والسلام قد أعطاهم بعد فتح مكة وكسر هوازن وهذا أمر قد يحتاج إليه فيصرف إليهم وأما الرقاب فروي عن الحسن البصري ومقاتل بن حيان وعمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبير والنخعي والزهري وابن زيد أنهم المكاتبون وروي عن أبي موسى الأشعري نحوه وهو قول الشافعي والليث رضي الله عنهما وقال ابن عباس والحسن لابأس أن قوما الرقبة من الزكاة وهو مذهب أحمد ومالك وإسحاق أي الرقاب أعم من أن يعطي المكاتب أو يشتري رقبة فيعتقها استقلالا وقد ورد في ثواب الإعتاق وفك الرقبة أحاديث كثيرة وأن الله يعتق بكل عضو منها عضوا من معتقها حتى الفرج بالفرج وما ذاك إلا لأن الجزاء من جنس العمل وما تجزون إلا ماكنتم تعملون وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة حق على الله عونهم الغازي في سبيل الله والمكاتب الذي يريد الأداء والناكح الذي يريد العفاف رواه الإمام أحمد 2251 وأهل السنن إلا أبا داود ت 1655 س 615 جه 2518 وفي المسند 4299 عن البراء بن عازب قال جاء رجل فقال يا رسول الله دلني عن عمل يقربني من الجنة ويباعدني من النار فقال اعتق النسمة وفك الرقبة فقال يا رسول الله أو ليسا واحدا قال لا عتق النسمة أن تفرد بعتقها وفك الرقبة أن تعين في ثمنها وأما الغارمون فهم أقسام فمنهم من تحمل حمالة أو ضمن دينا فلزمه فأجحف بماله أو غرم في أداء دينه أو في معصية ثم تاب فهؤلاء يدفع إليهم والأصل في هذا الباب حديث قبيصة بن مخارق الهلالي قال تحملت حمالة فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله فيها فقال أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها قال ثم قال ياقبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فحملت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما عن عيش أو قال سدادا من عيش ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا من قرابة قومه فيقولون لقد أصابت فلانا فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو قال سدادا من عيش فما سواهن من المسألة سحت يأكلها صاحبها سحتا رواه مسلم 1044 وعن أبي سعيد قال أصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال النبي صلى الله عليه

وسلم تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لغرمائه خذوا ماوجدتم وليس لكم إلا ذلك رواه مسلم 1556 وقال الإمام أحمد 1197 حدثنا عبد الصمد أنبأنا صدقة بن موسى عن أبي عمران الجوني عن قيس بن يزيد عن قاضي المصرين عن عبد الرحمن بن

أبي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو الله لصاحب الدين يوم القيامة حتى يوقف بين يديه فيقول يا ابن آدم فيم أخذت هذا الدين وفيم ضيعت حقوق الناس فيقول يارب أنت أعلم أني أخذته فلم آكل ولم أشرب ولم أضيع ولكن أتى على يدي إما حرق وإما سرق وإما وضيعة فيقول الله صدق عبدي أنا أحق من قضى عنك اليوم فيدعو الله بشيء فيضعه في كفة ميزانه فترجح حسناته على سيئاته فيدخل الجنة بفضل الله ورحمته وأما في سبيل الله فمنهم الغزاة الذين لاحق لهم في الديوان وعند الإمام أحمد والحسن وأسحاق والحج من سبيل الله للحديث وكذلك ابن السبيل وهو المسافر المجتاز في بلد ليس معه شيء يستعين به على سفره فيعطي من الصدقات ما يكفيه إلى بلده وإن كان له مال وهكذا الحكم فيمن أنشأ سفرا من بلده وليس معه شيء فيعطي من مال الزكاة كفايته في ذهابه وإيابه والدليل على ذلك الآية وما رواه الإمام أبو داود 1635 وابن ماجة 1841 من حديث معمر عن يزيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة العامل عليها أو رجل اشتراها بماله أو غارم أو غاز في سبيل الله أو مسكين تصدق عليه منها فأهدى لغني وقد رواه السفيانان عن زيد بن أسلم عن عطاء مرسلا ولأبي داود 1637 عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني إلا في سبيل الله وابن السبيل أو جار والحاصل فيهدي لك أو يدعوك وقوله فريضة من الله أي حكما مقدرا بتقدير الله وفرضه وقسمه والله عليم حكيم أي عليم بظواهر الأمور وبواطنها وبمصالح عباده حكيم فيما يقوله ويفعله ويشرعه ويحكم به لا إله إلا هو ولا رب سواه.